دور مؤسسات المجتمع المدنـي في مكافحـة الفساد
في العراق بعد العام(2003)

أ.م.د. ياسر علي ابراهيم عدنان عبد الامير مهدي محمود

المستخلص

تساهم مؤسسات المجتمع المدني في إي مجتمع على اقامة علاقات متشابكة بين المجتمع والدولة باعتبارها حلقة وسطى بينهما من اجل تبادل المصالح والمنافع ، وقيامها بدور الرقابة على مؤسسات الدولة الرسمية وتشخيص الخلل في النظام البنيوي والوظيفي للنظام السياسي ، من اجل تحقيق مستقبل افضل يتحقق به العدل والمساواة والحرية والكرامة الانسانية في إطار نظام ديمقراطي مستقر يسعى إلى تحقيق الرفاهية لأفراده ، فمن خلال مؤسسات المجتمع المدني ونشاطها المستقل يمكن إن تمارس هذه المؤسسات دورا في تشخيص المشاكل والآفات الاجتماعية والأضرار الاقتصادية للظواهر السلبية التي قد تظهر في إي مجتمع ، ولعل ابرز تلك المشاكل والظواهر السلبية هي ظاهرة الفساد وآثارها السلبية وانعكاساتها الجسيمة على المجتمع والدولة بإبعاده السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، وتعد ظاهرة الفساد في العراق بجذوره التاريخية المعروفة والتي رافقت ظاهرة عدم الاستقرار السياسي خلال الفترة (1980– 2003) وما بعدها من أخطر الظواهر التي هددت كيان الدولة العراقية والتي ضربت البنة المجتمعية العراقية في الصميم ، وأثرت على الواقع الخدمي والأمني بشكل خاص وكبير ، ومن هنا كان لمؤسسات المجتمع المدني الدور الأبرز في

التوعية الجماهيرية والرقابة على الاداء الحكومي لخطورة هذه الظاهرة سوى تعلق الأمر بالفساد داخل المؤسسات الحكومية أو خارجها كظاهرة اضحت من اخطر الظواهر التي تهدد الأمن المجتمعي العراقي ، وعلى الرغم من واقع مؤسسات المجتمع المدني العراقية من حيث النشأة والتكوين والظروف التي مر بها العراق بعد العام (2003) ،إلا إن وجود هذه المؤسسات ساهم في لعب دور التوعية الجماهيرية بمخاطر الفساد والدور الرقابي على اداء مؤسسات الدولة ومحاولة تشخيص الاخطاء والأسباب لهذه الظاهرة ووضع الحلول لها ، على الرغم من حداثة تأسيس اغلبها بعد العام (2003) .

Abstract

Civil society organizations in any society contribute to the establishment of interrelationships between society and the state in a middle circle between the exchange of interests and their role in supervising official state institutions and diagnosing imbalances in the structural and functional system of the political system in order to achieve a better future achieving justice, equality, freedom and dignity. In the framework of a stable democratic system that seeks to achieve prosperity for its members. Through civil society institutions and their independent activity, these institutions can play a role in diagnosing social problems and pests and the economic damage of the Anglo-Atlantic Warrants And the aftermath of the most serious phenomena that threatened the entity of the Iraqi state that hit the building of the Iraqi institution at the core, and affected the service and security reality in particular and large, and hence the institutions of civil society the most prominent role in the Awareness and awareness of the seriousness of this phenomenon, which is related to corruption inside or outside government institutions as a phenomenon has become one of the most serious phenomena that threaten the security of the Iraqi community, despite the reality of Iraqi civil society institutions in terms of origin and composition and conditions experienced by Iraq Counting the year (2003), The Englishlink That 's Anformatyon Sommer Of The Aducatyon Of Glasmira Of The International (2003).

المقدمة:

إن مؤسسات المجتمع المدني هي احد أهم المبادئ الأساسية لقيام وتقدم أي مجتمع معاصر ، وتعد ركيزة اساسية لبناء أي نظام سياسي ديمقراطي يسعى لتحقيق التنمية الشاملة وبأبعادها المختلفة ، باعتبار إن مؤسسات المجتمع المدني تقوم على تحقيق هدف مهم وهو تنمية المجتمع وجعله قوة منظمة مقابل سلطة النظام السياسي ، للحد من استبداده من خلال المحاسبة والمراقبة بالشكل الذي يخدم المجتمع ويحقق اهدافه في الحرية والعدالة الاجتماعية والكرامة الانسانية وحكومة الديمقراطية والعمل اللائق.

إن نشأة مؤسسات المجتمع المدني في العراق كان مع بداية تأسيس الدولة العراقية عام (1921) إذ ظهرت العديد من المؤسسات والمنظمات والجمعيات والنقابات والعمل الخيري والإنساني في عموم العراق ، وقد رافق هذه النشأة والتأسيس استبداد وديكتاتورية السلطة الحاكمة وخاصة للفترة (1968) لغاية (2003) ومن خلال وجود النظام الشمولي والديكتاتوري الذي قيد الحريات وإقامة مؤسسات مجتمع مدني فاعلة تقوم بدورها في الرقابة الجماهيرية المدنية ، مما جعل الكثير من الظواهر السلبية والخطيرة تستفحل في المجتمع العراقي لعل أبرزها ظاهرة الفساد التي كان لها جذورها التاريخية وتفاقمت بعد العام (2003) وما قامت به سلطة الاحتلال الامريكي في العراق وما سنته هذه السلطة من قوانين وما رافق تلك المرحلة من ظاهرة عدم الاستقرار الامني مما فاقم اغلب المشاكل المجتمعية ولعل ظاهرة الفساد من أبرزها ، وهي ظاهرة اخذت تستفحل وتضرب اطنابها جميع مفاصل المجتمع ، ورغم ذلك كانت لمؤسسات المجتمع المدني بعد العام (2003) اليآتها في الحد من ظاهرة الفساد من خلال التوعية الجماهيرية والرقابة على الاداء الحكومي مع وجود بعض المؤشرات على ارتباط تلك المؤسسات بالسلطة الحاكمة مما يضعف دورها الرقابي ، ومع ذلك فأن وجود هذه المؤسسات له أهميته لأن عملية الحد من الظواهر السلبية كظاهرة الفساد هي عملية تضامنية مجتمعية يشارك فيها الجميع في التصدي لها .

أهمية البحث :

تأتي أهمية البحث من خلال التعرض إلى احدى المؤسسات غير الرسمية المهمة لأي مجتمع وهي مؤسسات المجتمع المدني التي تعد أحدى أهم أركان البناء الديمقراطي لأي نظام سياسي يريد إن يحقق التنمية والديمقراطية وحقوق الإنسان ، فضلا عن بيان دور مؤسسات المجتمع المدني بعد العام (2003) في العراق بتشخيص الظواهر السلبية ومن ابرزها ظاهرة الفساد وانعكاساتها السلبية سياسيا واقتصاديا واجتماعيا وثقافيا على المجتمع العراقي .

أهداف البحث :

يهدف البحث إلى التعرف على ماهيته مؤسسات المجتمع المدني ووظائفها وخصائصها ، ودورها في العراق بعد العام (2003) والجذور التاريخية لها قبل العام (2003) ، والتعرف على آليات مكافحة الفساد كظاهرة خطيرة واجهت الحكومات العراقية المتعاقبة ، والتعرض إلى مفهوم الفساد وأنواعها وأثارها ، وواقع هذه المؤسسات في العراق ودورها في مكافحة الفساد من خلال الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد في العراق .

مشكلة البحث :

يمكن التعرف على مشكلة أي بحث علمي من خلال الاجابة على مجموعة من الاسئلة الخاصة بمشكلة البحث ، ولعل التساؤل الأبرز ما هو دور مؤسسات المجتمع المدني في العراق بعد العام (2003) في مكافحة الفساد ، وما هو واقع هذه المؤسسات ، وما هو واقع ظاهرة الفساد في العراق ، وفي ضوء ما تقدم توجد تساؤلات فرعية مهمة اهمها :

1. **هل لمؤسسات المجتمع المدني في العراق جذور تاريخية قبل (2003) .**

2. هل لظاهرة الفساد جذور تاريخية وما هي ابعاد وأثار هذه الظاهرة في العراق.

3. ما هي خصائص ووظائف مؤسسات المجتمع المدني .

4. ما هي آليات مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد في العراق .

فرضية البحث:

تنطلق فرضية البحث من افكار مهمة منها :

1. إن مؤسسات المجتمع المدني في العراق لها جذورها التاريخية منذ تأسيس الدولة العراقية ولها خصائصها ووظائفها ودورها وآلياتها في مكافحة الفساد في العراق بعد العام (2003).

2. إن ظاهرة الفساد ظاهرة خطيرة لها ابعادها السلبية ولها جذورها التاريخية ، وإن واقع الفساد قبل وبعد العام (2003) كان واقعا مريرا وخطيرا هدد الهيكل البنيوي والوظيفي للدولة العراقية .

حدود البحث:

1. الحدود المكانية : جمهورية العراق.

2. الحدود الزمانية : بعد العام (2003).

3. الحدود العلمية : دراسة وتحليل مفهوم وخصائص ووظائف مؤسسات المجتمع المدني في العراق ، ومفهوم الفساد وأنواعه وأسبابه وأثاره ، ودور وآليات مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد الذي كان له جذوره التاريخية وآثاره السلبية على المجتمع والدولة العراقية .

منهجية البحث:

المنهج هو الطريق الذي يسلكه الباحث من أجل التحقق من فرضية البحث وأهدافه وأهميته ، وإن اختيار منهج معين هو من اجل الوصول إلى ترتيب الأفكار وترابطها للولوج للغاية المستهدفة من البحث بأيسر الطرق العلمية ، وعليه تم الاعتماد على

المنهج الوصفي التحليلي باعتباره الافضل لتحليل المعلومات والبيانات الخاصة بمشكلة البحث وما يتمز به هذا المنهج من رصد وتحليل للمشكلة البحثية والتنبؤ بالمستقبل مع الاستعانة في جوانب معينة من البحث بالمنهج التاريخي فيما يتعلق بالجذور التاريخية للمشكلة البحثية من اجل الوصول إلى معرفة اسباب وخصائص مشكلة البحث .

هيكلية البحث :

إن أي دراسة بحثية اكاديمية تتطلب وقبل الخوض في التفاصيل تحديد المفاهيم المتعلقة بموضوع البحث، وذلك لإزالة الغموض للمتلقي وتيسير الفهم عند تناول الموضوع البحثي، وعليه فقد تناول البحث المكون من مبحثين، في الاول منه الاطار المفاهيمي لظاهرة الفساد والمجتمع المدني، إذ تمحور المطلب الاول ماهية الفساد من حيث المفهوم والأنواع والأسباب والأثار ، إما المطلب الثاني فقد تناول ماهية المجتمع المدني من حيث المفهوم والخصائص والوظائف والمفاهيم المقاربة، إما المبحث الثاني فقد تطرق إلى مؤسسات المجتمع المدني والفساد في العراق إذ تطرق المطلب الاول منه واقع مؤسسات المجتمع المدني في العراق قبل وبعد العام (2003) وواقع الفساد في العراق بعد العام (2003) ، فيما تمحور المطلب الثاني على آليات المجتمع المدني لمكافحة الفساد في العراق بعد العام (2003) من حيث وسائل مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد في العراق ودورها في الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد ، ثم خاتمة البحث وابرز الاستنتاجات والمقترحات .

المبحث الاول: الاطار المفاهيمي لظاهرة الفساد والمجتمع المدني

المطلب الاول : ماهية الفساد (المفهوم، الانواع، الاسباب، الاثار)

تعد ظاهرة الفساد من الظواهر ذات البعد العالمي الشديد الانتشار على سطح المعمورة ، إذ لا يخلو مجتمع بشري منها ولكن تتباين درجته وعمقه ومن مجتمع لآخر، وقد نالت هذه الظاهرة اهتمام الباحثين والمتخصصين وفي مختلف

الاختصاصات (سياسية، اقتصادية، اجتماعية) لخطورتها على البنى المجتمعية لأي مجتمع أو نظام سياسي، ولفهم إبعاد هذه الظاهرة المعقدة والمركبة سوف نتعرض في هذا المطلب إلى مفهوم الفساد وأنواعه وابرز الاسباب والآثار والانعكاسات لهذه الظاهرة الخطيرة.

أولا. مفهوم الفساد :

الفساد آفة مجتمعية عالمية ومستمرة، لأنها لا تخص مجتمعا بذاته أو مرحلة تاريخية بعينها، إذ إن هذه الظاهرة أخذت بالتفاقم والانتشار إلى درجة اصبحت تهدد المجتمعات ونظم كثيرة بالجمود وربما الانهيار[1] ، فمفهوم الفساد لغتا في معجم الوسيط على أنه الخلل والاضطراب، ويقال أفسد الشيء أي أساء استعماله، ويفسد بالضم (فسادا) فهو فاسد ولا نقل أنفسد والمفسدة ضد المصلحة المستنبطة لمفهوم أن هناك فسادا وخللا يتطلب علاجه والتخلص من عيوبه واعوجاجه[2]، ويعرف الفساد اصطلاحا استنادا الى البنك الدولي في تقريره الصادر عام 1996 بأنه ((اساءة استعمال الوظيفة العامة للكسب الخاص ، فالفساد يحدث عادة عندما يقوم موظف بقبول طلب أو ابتزاز رشوة لتسهيل عقد أو أجراء عقد لمناقصة عامة ، كما يتم عندما يقوم للاستفادة من سياسات أو اجراءات عامة للتغلب على منافسين ، وتحقيق أرباح خارج أطار القوانين المرعية ، كما ويمكن للفساد أن يحدث عن طريق استغلال الوظيفة العامة دون اللجوء إلى الرشوة وذلك بتعيين الأقارب أو سرقة أموال الدولة مباشرة)) [3].

وذكر لفظ الفساد في القران الكريم والسنة النبوية ، ويمكن أن نجد ذلك في قوله تعالى (وإذا قيل لهم لا تفسدوا في الارض)[4]،(لتفسدن في الارض مرتين)[5]، إما في السنه النبوية فقد ذكر معنى الفساد في الحديث الشريف (الراشي والمرتشي والماشي بينهما ملعونون)[6]، والفساد يعرف من وجهة نظر الاداريين هو(مجموعة الأعمال المخالفة للقوانين والهادفة إلى التأثير بسير الإدارة العامة أو قراراتها أو نشاطاتها

بهدف الاستفادة المادية المباشرة أو الانتفاع غير المباشر) وهو(سلوك بيروقراطي منحرف يستهدف تحقيق منافع شخصية بطريقة غير شرعية) ، في حين عرفت منظمة الشفافية الدولية* الفساد بأنه (سوء استعمال الوظيفة في القطاع العام من أجل تحقيق مكاسب شخصية)[7]، وعرفت اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد للعام 2003 الفساد من خلال الاشارة إلى الحالات التي يتحول فيها الفساد إلى ممارسات فعلية على ارض الواقع ومن ثم القيام بتجريم هذه الممارسات وهي الرشوة بجميع وجوهها وفي القطاعين العام والخاص والاختلاس بجميع وجوهه والمتاجرة بالنفوذ وإساءة استغلال الوظيفة وتبيض الاموال والثراء غير المشروع وغيرها من اوجه الفساد الاخرى [8].

أما المشرع العراقي فقد نص قانون هيئة النزاهة النافذ حاليا ذي الرقم (30) لسنة 2011 في المادة الاولى منه بان قضية الفساد تشير أو تعني أي دعوة جزائية تجري التحقيق فيها بشان جريمة من الجرائم المخلة بواجبات الوظيفة وهي الرشوة والاختلاس وتجاوز الموظفين حدود وظائفهم [9].

ثانياً. أنواع الفساد :

يأخذ الفساد انواعا مختلفة تختلف وفقا لطبيعة المعايير التي تصنف على أساسها الفساد وهي كالأتي :

1. الفساد من حيث الحجم : وينقسم هذا الفساد إلى نوعين هما:

1. الفساد الصغير: (فساد الدرجات الوظيفية الدنيا) وهو الفساد الذي يمارس من فرد واحد دون تنسيق مع الاخرين لذا نراه ينتشر بين صغار الموظفين عن طريق استلام رشاوي من الآخرين ، وهو أيضا وضع اليد على المال العام والحصول على مواقع متقدمة للأبناء والأصهار والأقرباء في الجهاز الوظيفي ، وفي القطاع العام والخاص[10].
2. الفساد الكبير: وهو يتمثل بقيام بعض القادة السياسيين وكبار المسؤولين لتخصيص الأموال العامة للاستخدام الخاص وكذلك اختلاس الاموال وتلقي

الرشاوي وإبرام العقود والصفقات التي يكون رأسمالها من مقدرات الدولة ومواردها، وأن التفرقة بين الفساد الصغير والفساد الكبير ليست تفرقة في الحجم، فالفساد الصغير يتعلق بإتمام اجراءات روتينية على وجه السرقة أو عدم أجراءها أصلا، مثلا ما يقوم به بعض موظفي الهجرة والكمارك وغيرها، بينما الفساد الشامل والكبير يتعلق بالتأثير على اتخاذ القرارات مثل قرارات انشاء المشروعات الاقتصادية وإرساء العطاءات والمناقصات وعقد الصفقات الكبيرة في مختلفة المجالات [11].

2. الفساد من حيث الانتشار:ويشمل ما يأتي

1. الفساد الدولي :وهو الاخطر على مدى واسع ، إذ أن ظاهرة الفساد تأخذ إبعادا واسعة وكبيرة وتصل إلى نطاق عالمي وذلك ضمن نظام الاقتصاد الحر ، وتصل الأمور أن تترابط الشركات المحلية والدولية بالدولة والقيادة السياسية بشكل منافع ذاتية متبادلة يصعب الفصل بينها ، وقد أكدت تقارير منظمة الشفافية العالمية إن الشركات الأمريكية هي أكثر الشركات التي تمارس أعمالا غير مشروعة تليها الشركات الفرنسية والصينية ثم الألمانية .

2. غسيل الاموال :عرفت هذه العملية من قبل اللجنة الأوربية لمكافحة غسيل الاموال بأنها عملية تحويل الأموال المتحصلة من أنشطة انشطة إجرامية بهدف إخفاء أو إنكار المصدر غير الشرعي والمحظور لهذه الأموال أو مساعدة أي شخص ارتكب جرما بتجنب المسؤولية القانونية عن الاحتفاظ بمحصلات هذا الجرم.

3. الاتجار بالمخدرات : تشكل عملية التعامل بالمخدرات مصدرا حيويا وأساسيا في أغلب الدخول الغير مشروعة في أكثر الدول المتقدمة والنامية ، وتنتشر ظاهرة تسويق وبيع المخدرات في العالم تقريبا.

4. تهريب المهاجرين وتجارة الرق : وهذه تمثل حالة فساد إداري وأخلاقي في نفس الوقت إذ يتم سنويا الاتجار بالإنسان رجلا كان أو امراه أو طفلا ، وتشير

بعض الدراسات إلى إن حوالي (80%) من هؤلاء الضحايا من النساء ، وأن دول أفريقيا تمثل مصدرا تقليديا لمثل هذا النوع من التجارة .

5. تجارة السلاح :وتمثل هذه الظاهرة الخاصة بتجارة السلاح الخفيف أو الاسلحة ذات التدمير المحدود والألغام ، ظاهرة خطيرة عالميا وبالأخص مع تزايد المجاميع الارهابية ومحاولتها الحصول على أسلحة تدميرية على نطاق شامل مثل الأسلحة الكيماوية والبيولوجية [12].

3. الفساد حسب المجال : ويمكن تقسيمة إلى ما يأتي

1. الفساد السياسي :ويتمثل بإساءة استخدام السلطة العامة لأهداف غير مشروعة ، وعادة ما تكون سرية لتحقيق مكاسب شخصية ، فضلا عن خضوع الجهاز التنفيذي لشروط القوى السياسية الحاكمة وتحويله إلى جهاز لحماية وإدامة واستمرارالقوى السياسية الحاكمة ودعمها[13]، وهو ايضا يتعلق بالاختلال والانحراف في توزيع السلطة والمساءلة المتعلقة بنظام الحكم والمؤسسات السياسية وتداول السلطة ، والمساءلة التي يخضع لها نظام الحكم أمام الجماهير والمواطنين، وحريات المشاركة والتعبير والتنظيم والرقابة التي تتمتع بها وتمارسها هذه الجماهير، ويؤدي اختلال منظومة السلطة والمساءلة السياسية إمكانية تحقيق النخب السياسية الممسكة بسلطات الحكم منافع شخصية بعيدا عن المساءلة العامة أو الجماهير لممارساتها "[14].

2. الفساد الاداري :ويشمل الرشوة ، والمحاباة ، والمحسوبية ، الاحتيال ، ويتعلق بالانحرافات الادارية والوظيفية أو التنظيمية وتلك المخالفات التي تصدر عن الموظف العام إثناء تأديته لمهام وظيفته في منظومة التشريعات والقوانين والضوابط ومنظومة القيم الفردية التي لا ترقى للإصلاح وسد الفراغ لتطوير التشريعات والقوانين التي تغتنم الفرصة للاستفادة من الثغرات بدل الضغط على صناع القرار والمشرعين لمراجعتها وتحديثها باستمرار[15]، كما انه النشاطات التي تتم داخل جهاز إداري حكومي والتي تؤدي فعلا إلى انحراف الجهاز عن هدفه الرسمي الذي يمثل طلبات الجمهور والمصلحة العامة لصالح اهداف خاصة

وسواء كان ذلك بأسلوب فردي أو جماعي منظم، ويعرف بأنه إخلال بالمصالح والواجبات العامة[16].

3. الفساد الاقتصادي : ويتمثل في تركيز السلطة الاقتصادية في كيانات احتكارية تعمل على المستوى الكلي أو القطاع ، وامتلاكها تقديرا واسعا في القرارات التي تتخذها مع ضعف الرقابة والمساءلة عليها .

4. الفساد الاجتماعي والثقافي : وهو الفساد الذي يصيب قيم وأخلاقيات المجتمع ويتجاوز على ثوابته العقائدية والتاريخية التي ورثها اسلافه العظام ، وهذا الفساد يمثل اخطر أنواع الفساد على الإطلاق لأنه يتغلغل في الثقافة والبنية الاجتماعية ، فيفقد المجتمع القدرة على التميز بين السلوكيات النزيهة والفاسدة والأخلاقيات القويمة وغير القويمة ومثل هذا النوع من الفساد هو الذي يخلخل القيم والضوابط الاجتماعية ، فيوسع من قبول المجتمع وتسامحه مع الممارسات والقيم الفاسدة وغير الشريفة ويزيد من نزعة أفراده للتغاضي عنها [17].

ثالثاً. اسباب الفساد :وتتمثل بما يأتي

1. الاسباب السياسية : ويقصد من ذلك غياب الحريات العامة وتحجيم مؤسسات المجتمع المدني وضعف الاعلام والرقابة [18] ، إذ يلعب النظام السياسي دورا رئيسا في تحفيز الفساد وخصوصا في ظل عدم الاستقرار ، وأسلوب اشغال المواقع الوظيفية ، إذ تنحسر الكفاءة في الولاء للحاكم أو النظام أو تمكين الحزب أو السلطة من البقاء ، وهذا سيجعله في مأمن أو ليس أهلا لما هو عليه [19] .

2. الاسباب الاقتصادية: إذ تلعب السياسات الاقتصادية والنقدية المرتجلة للدولة، والأزمات الاقتصادية بسبب الحروب والكوارث أو عدم وجود دراسة جدوى وتدني مستوى دخل الفرد، وارتفاع تكاليف المعيشة أو سوء التخطيط قد تكون مدخلا يشجع الفساد بكل أشكاله، إذ تلعب عملية تعطيل آليات السوق وتدخل الدولة بشكل كبير، مما يشل المبادرات الفردية والخاصة في المساهمة

في بناء الاقتصاد ومعالجة الإشكالات الاقتصادية، وعدم فاعلية نظم الرقابة الاقتصادية والمالية في المؤسسات، وسيطرة الدولة على الاقتصاد أو احتكار عدد محدود من المؤسسات لمعظم القطاع الاقتصادي وحماية هذه المؤسسات من المنافسة سوف يؤدي إلى تشجيع هذه المؤسسات على ممارسة الفساد[20]، فضلا عن ضعف الاستثمار وهروب رؤوس الاموال للخارج وقلة فرص العمل وزيادة مستويات البطالة والفقر.

3. الاسباب الاجتماعية : وتشمل آثار الحروب ونتائجها والتدخلات الخارجية والتركيبات الطائفية والعشائرية والمحسوبيات والقلق الناجم عن عدم الاستقرار والعوز والفقر وتدني مستويات التعليم [21]، فضلا عن العلاقات والأعراف والوعي بين أفراد المجتمع ، وكلما كانت الروابط الاجتماعية بين أفراد الطائفة الواحدة أو القبيلة قوية كلما ازداد الفساد لتفضيل المسؤولين الحكوميين الأقارب والأصدقاء وإعطائهم الوظائف المهمة التي يحققون من خلالها المكاسب غير المشروعة ، وكلما ازداد وعي أفراد المجتمع كلما انخفض الفساد لمساهمة أفراد المجتمع في محاربته[22].

4. الاسباب التنظيمية : إذ قد تعتمد معايير سياسية وطائفية أو قبلية بعيدا عن معايير الجدارة والكفاءة والتكنوقراط بالشكل الذي يضعف المنظمة ويجعلها غير قادرة على تحديد اهدافها وتوزيع مواردها بصورة صحيحة مما قد يجعلها تتعثر في تقديم خدماتها بالجودة المطلوبة [23]، فضلا عن عدم وجود ثقافة تنظيمية قوية ومتماسكة وايجابية تؤدي إلى التزام عال والتحلي بأخلاقيات إدارية سامية ، وضعف النظام الرقابي والذي يجعل من الممارسات الفاسدة روتينا ساريا يمر دون مساءلة أو حساب ، واستغلال العلاقات مع المسؤولين في الإدارات العليا للممارسات الفاسدة ، وعدم الاستقرار الوظيفي أي شعور الموظف وخاصة في الايرادات العليا من أن منصبه هو فرصة يجب استغلالها للفترة المحددة التي هو فيها ، وضعف القيادات الإدارية وعدم نزاهتها [24].

رابعاً. آثار الفساد:

1.الآثار الاقتصادية: أن من ابرز تلك الآثار هي عجز الدولة عن أداء وظائفها الاقتصادية الأساسية، ويخلق الفساد عدم الاستقرار الناجم عن توسع القطاع الخفي، ويفرض أعباء مالية أضافية على رجال الأعمال ويرفع من تكاليفهم، ويبدد مبالغ كبيرة من الإيرادات والنفقات العامة، وزيادة كلفة الخدمات الحكومية المقدمة للمواطنين مثل التعليم والسكن [25]، إذ قدرت أحدى الدراسات التكاليف المالية للفساد التي تدفع سنويا لمختلف دول العالم بأكثر من تريليون دولار من الرشاوى مع فقدان ما يقارب تريليون دولار سنويا في العالم من الأموال المخصصة للتنمية ، ففي أفريقيا وحدها تم تهريب 400 مليار دولار فضلا عن تكاليف سنوية نتيجة الفساد تقدر ب 148 مليار دولار التي تشكيل 25% من الداخل القومي للقارة الأفريقية [26]، ومن الحقائق المعروفة أن الفساد يعوق التنمية الاقتصادية والسياسية ، ويؤدي إلى تخفيض معدلات النمو وزيادة تكاليف النشاط الاقتصادي ومنع الأستثمار، لأن الفساد في هذه الحالة يفعل فعل الضرائب من حيث زيادة تكلفة الصفقات بالإضافة إلا أنه يقلق المستثمر ويفقده الثقة مما يقلل من حجم الاستثمار الاجنبي بصفة عامة [27]، ويعمل الفساد على تقليل نوعية المرافق العامة وكفاءتها وذلك عندما يتم إرساء العطاءات بصورة فاسدة ، لأنه سيؤدي إلى منح عقود الأشغال العامة إلى مؤسسات اقل كفاءة لكنها قادرة على دفع الرشاوي فيقلل بذلك من نوعية وكفاءة الخدمات العامة ولا يحفز المشروعات الإنتاجية والتحويلية على الاستفادة من وفرات الحجم الناتجة عن هذه المشروعات والنمو الاقتصادي الناجم عنها[28].

1. الاثار الاجتماعية : من أوجه هذه الآثار السلبية للفساد الإداري على النواحي الاجتماعية والقيمية لعل ابرزها ما يأتي :

أ. هروب الكفاءات العلمية والفنية بمختلف مستوياتها وأنواعها بسبب آليات المحاباة والمحسوبية وغيرها مما يخلق هذا الأمر تشوهات اجتماعية كبيرة في المجتمع .

ب. بروز حالة من ضعف الشعور بالمسؤولية وانتشار اللامبالاة وعدم الالتزام الذي لا يبقى حرمة للمال العام أو الاهتمام بالمصلحة العامة .

ب. زيادة معدلات الفقر وتعميق الفجوة بين الطبقات المجتمعية ، إذ تستحوذ الطبقة الفاسدة من كبار السياسيين والعسكريين والموالين ومن يرتبط بهم من منتفعين على ثروات المجتمع وتسخيرها لمصالحهم الخاصة بعيدا عن الاعتبارات الإنسانية والوطنية .

ث– التشجيع على الكسب غير المشروع أخلاقيا وقانونيا بشكل كبير ، فانتشار الرشوة تساعد على تمرير صفقات مخدرات أو تبيض أموال أو غيرها من الاعمال[29].

2.الآثار السياسية :

أ.عدم الاستقرار السياسي: عندما يشيع الفساد في الدول المرتبطة بمعاهدات أو قروض خارجية فهي تكون ملزمة بشروط جزاء إذا ما أخلت بها يترتب عليها نتائج وخيمة منها فقدان الدولة لسيادتها من خلال تحكم وتدخل تلك المؤسسات أو الدول المقرضة بسيادة الدولة ، وتشير الإحصاءات إلى أن الدول النامية توجه (25%) من القروض للتسليح فقط، مما يؤدي إلى خسارة كبيرة للأموال المقرضة وبالتالي إملاء المؤسسات والدول المقرضة شروطها على الدول المقترضة تحسبا لأي تسرب لهذه الأموال.

ب.مدى عقلانية صنع القرار:يؤدي الفساد إلى افتقار العقلانية للمسؤولين الحكوميين الفاسدين في اتخاذهم للقرارات السياسية المهمة والتي تؤثر على مصير الأوطان والشعوب وهذا ناجم عن تركز السلطة لدى قمة جهاز الدولة وغياب حكم القانون مما يؤدي إلى اتخاذ القرارات السياسية الخطيرة من جانب رئيس الدولة من دون مشاورة أو استفادة من أجهزة البحث التي يمكن أن تقدم المعلومات المفصلة عن الواقع الذي يواجه الدولة في مجال محدد وعن بدائل صنع القرار وعن تكلفة كل منها والنتائج المترتبة على أي منها .

ج.توسيع دائرة اقتصاد الظل*، إذ تقدر قيمة الأنشطة الناجمة عن التهرب الضريبي وغسيل الأموال والرشاوي وتسليم العمولات وغيرها في كلا القطاعين العام والخاص

للفترة (1998– 2000) للدول النامية بحوالي (35–44%) والمتقدمة بحوالي (3) ترليون دولار وبنسبة (15%) من نواتجها المحلية [30].

4.الآثار الإدارية والقانونية : إذ يعمل الفساد على فقدان الجهاز الاداري لكيانه الفعلي الموحد لصالح المنظومات الفاسدة بداخله ، وكذلك سيطرت المنظومات الفاسدة على مدخلات الجهاز الاداري الذي يخدم مصالحها وبعيدا عن تحقيق الأهداف والمصالح العامة للدولة والمجتمع ، فضلا عن ما يقوم به المفسدين من إكثار الحلقات الروتينية وتعقيدها وستؤدي إلى زيادة أجراء الأعمال لأغراض ابتزاز المواطن أو يتحملها من خلال زيادة الأسعار أو أنها تصبح بمثابة العائق أمام دخول المؤسسات إلى السوق ، إما الحديث عن الاثار القانونية إذ يفقد القانون هيبته في المجتمع لأن المفسدين يملكون تعطيل القانون وقتل القرارات التنظيمية ويصبح واضح للعيان أن القانون في سبات عميق وأن الجزاءات واللوائح لا تطبق ضد المخالفات الصريحة والمدمرة لا من البلد والمجتمع فلا بد للفرد أن يفقد ثقته في هيبة القانون في المجتمع وتصبح مخالفته هي الأصل واحترام القانون هو الاستثناء[31].

المطلب الثاني: ماهية المجتمع المدني (المفهوم، الخصائص، الوظائف، المفاهيم المقاربة)

تمثل مؤسسات المجتمع المدني جوهر المجتمعات الديمقراطية المتحضرة ، وهي منظمات تقوم بعملية تثقيف وتفعيل مشاركة الناس وحثهم على مواجهة الأزمات والتحولات السياسية التي تؤثر في مستوى حياتهم ومعيشتهم باعتبارها من أهم قنوات المشاركة الجماهيرية ، فضلا عن دورها في تأهيل وتدريب قيادات سياسية جديدة [32], وعليه سوف نتطرق بالبحث في مفهوم منظمات المجتمع المدني وخصائصها ووظائفها وإدواتها .

أولاً : مفهوم المجتمع المدني :

أقتضى المجتمع المدني ثلاثة قرون (من القرن السابع عشر إلى القرن العشرين) ليصل إلى ما تعرفه اليوم من نضج، وخلال هذه القرون الثلاثة قام مفكرون من بلدان

مختلفة وفي أوقات مختلفة بتحليل المجتمع المدني في مجرى تطوره ، وان هذه الأفكار المتعددة وأن كانت مختلفة في الظاهر هي في الحقيقة متواصلة فيما بينها ، وهذا التواصل يظهر ما يدرسه كل مفكر إنما هو في الواقع وجه أو مظهر من المجتمع المدني[33]، إذ ظهر مفهوم المجتمع المدني من خلال تطور تأريخي يفسره منتظم فكري فلسفي مر بمرحلة تبلور منذ لوك ، وبصوره ناضجة في فكر روسو في القرن الثامن عشر وأكثر نضجا عند هيجل في كتابه فلسفة الحق، حيث ربط الثلاثة نشوء المجتمع المدني بعملية انتقاله وخروج المجتمع البشري من حالة الطبيعة ألى الحالة المدنية التي تتمثل بوجود هيئة سياسية قائمة على اتفاق تعاقدي، وبهذا فأن المجتمع المدني، هو المجتمع المنظم سياسيا أو يضم المجتمع والدولة، وقبل تحديد مفهوم المجتمع المدني لابد من معرفة ما المقصود بالمجتمع ؟ وما المراد بالمدني ؟، فالمجتمع كيان جماعي من البشر بينهم شبكة من التفاعلات والعلاقات الدائمة والمستقرة نسبيا وتسمح باستمرار هذا الكيان وبقائه وتجدده في الزمان والمكان، فالإنسان اجتماعي بالطبع والخلقة ، إما المدني لا يقصد به دلالة المدنية على الرغم من أن ثمة قول بأن المجتمع المدني هو مجتمع المدن ، فالمدني قرين الحداثة بكل ما تحمله من معنى ، ذات دلالات حضارية وإنسانية وثقافية ، فالمدني يتميز عن العسكري وعن الديني ، إذا هو علماني أي منفصل عن شؤون الدين ومنفصل عن الشأن العسكري ، والمدني يعني دلالات الحقوق والحريات والمواطنة ، والحقوق السياسية والمدنية، والمدني متعلق بالقانون وسيادته، ولا الفوضى والنزعات العشائرية التقليدية، والمدني ذو نظام اجتماعي مناسب، منظم، والمدني هو المثقف، والمتعلم ،والإنساني والمؤدب ، وكثير الكياسة[34]، وعليه فالمجتمع المدني يعبر عن تلك المساحة من النشاط الاجتماعي والممارسات العامة الفردية والمؤسسية خارج نطاق القطاع الحكومي وقطاع الاعمال والموجهة للصالح العام ، واستخدم لأول مرة في عام 1594 كمرادف لكلمة مجتمع محلي وليشير إلى مجموعة الناس الذين يسكنون المدن، وأصبح المفهوم ينسب إلى فضاء الحضارة الاوربية الحديثة وتحديدا إلى دائرة السياسة والدولة والعالم الواقعي والعلماني، وقد عرف البعض المجتمع المدني بأنه

مجموعة التنظيمات التطوعية الحرة التي تملاء المجال العام بين الاسرة والدولة لتحقيق مصالح افرادها ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح والإدارة السليمة للتنوع والخلاف [35].

فالمجتمع المدني ليس حالة معينة أو مجموعة يمكن فصلها عن الآخرين بقدر ما هو عملية متواصلة، ويعتمد المجتمع المدني على مواقف أساسية يمكن التعبير عنها بمصطلحات، روح الجماعة، والجرأة الأدبية، والتضامن[36]. والمجتمع المدني هو مجتمع يحرص أعضاؤه على رعاية بعضهم بعضا، وعلى رفاه الجماعة كلها ، فالتسامح والاحترام والسلوك المتحضر يمكن أن تبنيها خدمات طوعية للجماعة[37]، وفي إطار تصورات أشمل يشير مفهوم المجتمع المدني إلى مؤسسات وقوى اجتماعية وسياسية ومبادرات وممارسات تقوم دور الوساطة بين المجموعات من جهة ، والدولة ومؤسساتها من جهة أخرى[38].

ثانيا: خصائص المجتمع المدني :

يمتاز المجتمع المدني بكونه رابطة اختيارية يدخلها الأفراد طواعية، وبهذا فهو يتميز عن التكوينات الاجتماعية المفروضة لاعتبارات عائلية أو عشائرية أو طائفية، لذا فأن مكوناته تصبح متعددة وتشمل المؤسسات الانتاجية والطبقات الاجتماعية والمؤسسات الدينية والتعليمية والاتحادات المهنية والنقابات العمالية والروابط والأحزاب السياسية والنوادي الثقافية والاجتماعية، وهذا التعدد في المكونات يستلزم استقرار المجتمع المدني ولو بقدر معين وتمتعه بوحدته وأدائه لوظائفه ضمن إطار الدولة والنظام السياسي[39]. ويمكن إيجاز ابرز الخصائص المتعلقة بالمجتمع المدني وكما يأتي:

1. الطوعية :

وترتبط هذه النقطة بعنصر الإرادة الحرة للفرد واختياره في الانتماء إلى إحدى مؤسسات المجتمع المدني، أما لتحقيق منفعة عامة أو الدفاع عن مصالح طبقة أو فئة

معينة من طبقات المجتمع، وترتبط الطوعية بعوامل أخرى مثل طبيعة التركيب النفسي والاجتماعي والبيئي في تكوين ملامح شخصية الفرد.

2.المؤسسية والتنظيم:

ويقصد منها هو ضرورة العمل ضمن تنظيمات ومؤسسات تعتمد على نظام إداري وبرنامج وأهداف آنية واستراتيجية معينة، إذ لا نكاد أي عمل أو نشاط فاعل ومؤثر من دون تنظيم وتخطيط مسبق يقوم به جهاز فني وأداري يتمتع بمهارة وكفاءة وخبرة عالية.

3.الغاية والدور:

ويقصد بذلك إن فاعلية وتأثير مؤسسات المجتمع المدني ترتبط بمدى الدور الذي تؤديه داخل المجتمع وعلى ضوء ذلك يحدد مدى نجاحها أو فشلها، باعتبارها تمثل مؤسسات أمة وليس مؤسسات دولة، ومن خلال الدور الذي تقوم به هذه المؤسسات تتحدد علاقاتها مع الدولة أيضا إذ إن كلا الطرفيين يجب أن يتنافسان مع بعضهما البعض في تقديم خدمة للمجتمع.

4.الاستقلالية:

ونعني بالاستقلالية هنا هي أن لا تخضع مؤسسات المجتمع المدني لأي شكل من أشكال التبعية والهيمنة من الخارج أو الداخل والمتمثلة بفرض أراء وسياسات واملاءات وبرامج وخطط الجهة المهيمنة الأمر الذي يؤثر سلبا في مستقبلها وفشلها حتما لأنها لا تنسجم مع طموحات الجماهير ومطالبها في الاستقلالية [40].

ثالثا :وظائف المجتمع المدني:

تتعدد وظائف المجتمع المدني وأدوارها في المجتمع ، مثلما تتعدد مفاهيم مؤسسات المجتمع المدني وخصائصها، ومن بين أبرز تلك الوظائف ما يأتي:

1.تعزيز الثقافة المدنية :

تمثل الثقافة المدنية واحدة من أهم آليات المجتمع المدني ، فالمجتمع المدني لا ينشط فقط لوجود هياكل تنظيمية تستقل رسميا عن الدولة ، فلا قيمة لهذه الهياكل في حد ذاتها ما لم تسبقها وتعززها ثقافة مواكبة تشدد على ضرورة تقيد السلطات

العامة بحدود معينة في تعاملها مع المواطنين واحترامها حق هؤلاء المواطنين في التنظيم والاجتماع والتفكير والتعبير، وأن تقترن هذه المحددات بالتمسك بقيم أخلاقية وبأنماط من السلوك تتسق معها، ولا يستقيم لمؤسسات المجتمع المدني أن تكون فاعلة من دون وجود هذا الإطار الثقافي، الذي يساعد على ترسيخ قيم الممارسة الديمقراطية ومبادئها.

2- تعزيز روح المواطنة:

تشير دائرة المعارف البريطانية إلى معني مفهوم المواطنة بأنها (العلاقة بين فرد ودولة كما يحددها قانون تلك الدولة، وبما تتضمنه تلك العلاقة من واجبات وحقوق في تلك الدولة، وأنها تسبغ على المواطن حقوقا سياسية، مثل حق الانتخاب وتولي المناصب العامة، وقد استدعى مفهوم المواطن بناء مؤسسات المواطنة (احزاب، جمعيات، تنظيمات) ليشكل فيها، ويتدرب في إطارها ، ويعبر من خلالها عن مشاغلها، فتأسست بالتالي علاقات المواطنة التي كسرت خير علاقات القربى الهرمية لتعبر عن المساواة بين البشر أمام القانون.

3. التعبير عن الآراء:

تعد مؤسسات المجتمع المدني قنوات مفتوحة يستطيع من خلالها الأفراد من عرض وجهات نظرهم وآرائهم بحرية حتى لو تتعارض مع توجهات الحكومة وسياساتها للتعبير عن مصالحهم بأسلوب منظم وبطريقة سلمية من دون اللجوء إلى العنف طالما أن البديل السلمي متوافر ومتاح[41].

4.وظيفة حسم وحل الصراعات:

إذ بواسطة مؤسسات المجتمع المدني يتم حل معظم النزاعات والعلاقات الداخلية المتوترة بين اعضائها بطرق سلمية وودية من دون اي تدخل من قبل الدولة وأجهزتها، وهذا هو اساس ممارسة الصراع سلميا على مستوى المجتمع بين الطبقات والقوى الاجتماعية والسياسية، فعندما يستطيع الاعضاء داخل مؤسساتهم المدنية حل نزاعاتهم وخلافاتها بشكل سلمي فأنهم بذلك سيكتسبون الخبرة والتجربة والثقافة اللازمة لممارسة الصراع الطبقي والسياسي في المجتمع بصورة سلمية من خلال الحوار

والتفاوض واكتساب الثقافة الديمقراطية، مما يؤدي إلى تهيئة المجتمع لممارسة الديمقراطية السياسية وادارة الصراع بشكل سلمي.

5. أفراز القيادات الجديدة:

لكي يواصل المجتمع تقدمه فأنه بحاجة دائمة لأعداد قيادات جديدة تتمتع بنفوذ حقيقي على جماعة محددة من الناس تثق بهم وتلجا اليهم في مواجهة اي مشكلة تقف امامهم ويؤدي وجود هذه القيادات إلى توفر الممارسات القيادية الناجحة والتحول من القيادة النوعية أو المحلية إلى القيادة السياسية التي تنشط على مستوى المجتمع ككل، وهكذا تساهم مؤسسات المجتمع المدني في دفع التطور الديمقراطي بالمجتمع وإنضاجه من خلال ممارستها لوظيفة افرار القيادات.

6.زيادة الثروة وتحسين الاوضاع:

من خلال توفير الفرص لممارسة عمل أو نشاط يؤدي إلى زيادة الدخل من خلال هذه المؤسسات نفسها مما يجعل المواطن قادر على ممارسة النشاط السياسي والاهتمام بقضايا المجتمع العامة، وهذا بعكس الاحوال الاقتصادية التي ينشغل فيها المواطنون في البحث عن لقمة العيش بحيث لا يتوفر لهم الوقت الكافي لممارسة المشاركة السياسية مما يعطل التطور الديمقراطي للمجتمع ويصيبه بالشلل [42].

رابعاً. المفاهيم المقاربة:

1.المجتمع الاهلي:

يعد الإرث الاجتماعي المفروض على اساس الفرد أساس التكوينات التقليدية ولا يمكن تغييره ، والعلاقات المسيطرة فيها ، هي علاقات (القرابة والأهل والمحلة والمذهب والطائفة والعشيرة والقرية....إلخ) إنها علاقات (طبيعية، عضوية، جمعية، قسرية، تراتبية، هرمية) علاقات تعتمد على روابط الدم، إذ إن التكوينات الاجتماعية في الريف أكثر تمركزا حول العشيرة أو الطائفة، بينما نجد أن التكوينات الاجتماعية البدوية أكثر تمركزا حول القبيلة أو العشيرة كأساس للتنظيم، ومن ثم الولاء السياسي، ويتألف المجتمع الأهلي من ثلاثة تكتلات رئيسية:

أ. مجتمع أو (تكتل) القبائل أو العشائر والعائلات والقرى وحارات المدن، إضافة إلى الطوائف والمذاهب والملل، وكثيرا ما تألفت الطائفة من مجموعة من العشائر أو العائلات، هذه الوحدات الاجتماعية كانت منغلقة على نفسها ومحيطها ومشكلة دويلة أو شبه دويلة.

ب. مجتمع التكاتف الخيري، إذ تتضامن فرقة اجتماعية ذات صلة قربى (عائلية أو مذهبية ..الخ) على عمل الخير والإحسان إلى الفقراء والمحتاجين لمساعدتهم للتغلب على نائبات الزمن.

ج.مجتمع الطرق الصوفية المنتشرة في الأرياف والمدن ، والضاربة جذورها في خلايا المجتمع كافة، إذ كانت الطرق الصوفية بمثابة أحزاب لعامة المدن ، ويلاحظ أن بعض هذه الطرق وقف ضد طغيان عساكر السلطان ورفع راية الدفاع عن مصالح (أهل الحرف).

ويمكن إيجاز الفوارق بين المجتمع الأهلي والمجتمع المدني بما يأتي:

1. المجتمع الأهلي وحدة محدودة النطاق ، بينما هو في المجتمع المدني فحقيقة عامة.
2. يخضع المجتمع الأهلي لسلطان الدين والعرف والعادات، بينما المجتمع المدني يخضع لقوة القانون وقيام الروابط الطبقية والتعاقدية.
3. في المجتمع الأهلي تسود العواطف والمشاركة الجمعية، بينما في المجتمع العام تسوده المصلحة الخاصة والصراع وظهور النزاعات الانتهازية.
4. تكون الأسرة وحدة المجتمع المحلي، بينما تكون الجماعة هي وحدة التركيب الاجتماعي للمجتمع المدني[43].

2.المجتمع السياسي:

يمر التوصيف الدقيق للمجتمع المدني عبر فصله عن المجتمع السياسي وتميزه منه، فإذا كان المجتمع السياسي يشمل على كل المؤسسات والأجهزة والمنظمات المركزية والمحلية للدولة، أو بتعبير آخر، جميع المؤسسات الحكومية على اختلاف مستوياتها المكرسة لبسط سلطان الدولة، بمعنى أن المجتمع المدني السياسي يتضمن

السلطات التي تختص بعنصر الإجبار المادي المشروع الذي تحتكره الدولة ، فإن المجتمع المدني هو مختلف الأبنية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والقانونية التي تنتظم في إطارها شبكة معقدة من العلاقات والممارسات بين القوى والتكوينات الاجتماعية في المجتمع ، والتي تحدث بصورة دينامية ومستمرة من خلال مجموعة من المؤسسات التطوعية التي تنشأ وتعمل باستقلالية عن الدولة، وعليه فإن ما يميز التنظيمات المدنية عن التنظيمات السياسية عنصران هما:

أ. أن التنظيمات السياسية مركزية تختص بتكوين السلطة المركزية وحمايتها، بينما تقوم التنظيمات المدنية على الخصوصية والاستقلالية الذاتية وتنمية التنظيمات الجزئية أي أنها تنطبق على نشاطات لا تتدخل السلطة المركزية في تنظيمها المباشر.

ب.إن التنظيمات السياسية رسمية تبنى فيها العلاقات على أساس قانون ثابت وعام ومجرد وموضوعي، في حين أن التنظيمات المدنية تخضع لقواعد غير رسمية رهينة بصورة أكبر لتبدل ميزان القوى أو العادة أو الأخلاق أو المصلحة [44].

المبحث الثاني: مؤسسات المجتمع المدني والفساد في العراق بعد العام (2003)

المجتمع المدني مملكة لحياة اجتماعية منظمة تتميز بانفتاحها وكونها طوعية تدعم نفسها جزئيا ، فضلا عن كونها مستقلة ذاتيا عن الدولة ، لكنها ترتبط معها بموجب نص قانوني أو مجموعة من الأحكام المشتركة ، ومكافحة الفساد عملية متكاملة بين المجتمع والدولة [45]، ويلحظ إن مؤسسات المجتمع المدني في العراق ليس بالظاهرة الجديدة ، فقد نشأت مع استقلال الدولة العراقية ، إلا أن مسيرته لم تشهد استقرارا وثباتا نتيجة تعاقب الأنظمة السياسية التي حكمت العراق [46]، وعلية سوف نتناول في هذا المبحث واقع مؤسسات المجتمع المدني والفساد في العراق وآليات المجتمع المدني ودوره في مكافحة الفساد في العراق بعد العام 2003 ومن خلال مطلبين وكما يأتي:

المطلب الاول: واقع مؤسسات المجتمع المدني والفساد في العراق بعد العام 2003

في تفسير الظواهر الاجتماعية ومن رؤية العلوم الانسانية المتجددة والمتغيرة، يكون البحث في تلك الظواهر معتمدا على الاصول التاريخية لها وذلك من أجل فهم وادراك الواقع الحقيقي لتلك الظواهر وتحليل ذلك الواقع بصورة تقترب من الحقيقة النسبية ومعرفة الاسباب والنتائج المتوقعة من تلك الظواهر الاجتماعية ومنها ظاهرة المجتمع المدني وظاهرة الفساد في إي مجتمع انساني، وعلية سوف نتناول بالبحث واقع مؤسسات المجتمع المدني وظاهرة الفساد قبل وبعد العام (2003) وكما يأتي :

أولا. واقع مؤسسات المجتمع المدني في العراق

1.مؤسسات المجتمع المدني في العراق قبل العام (2003):

أسست الدولة العرقية الحديثة في العام 1921 في ظل الاحتلال البريطاني ، وفي مجتمع جمع بين التقليدي والحديث، إذ انقسم المجتمع العراقي بصورة عامة إلى ثلاث طبقات رئيسية: أولها، طبقة الاقطاعيين ورؤساء القبائل وكبار الملاك وهي الطبقة المتنفذة التي كانت تسيطر على أجهزة الحكم نتيجة لسيطرتها على الارض ودعم النظام السياسي والقانوني لها، وثانيها: طبقة الفلاحين والقبائل الرحل البدو والحرفيين وهي أكثر الطبقات عددا وتأخرا في النواحي الاجتماعية والثقافية والاقتصادية، ولم يكن لها وعي سياسي عالي، أما الطبقة الثالثة: فهي الطبقة الوسطى التي تضم صغار التجار والمثقفين والفنيين وغيرهم، ولم يكن لهذه الطبقة أثر في ميدان العمل السياسي، وكان لنمو الدولة العراقية في معظم مفاصلها، قد غير تركيبة المجتمع فنمت الطبقات الوسطى بشكل واسع، ونتيجة لعدم استيعاب هذا التغيير والسماح لها بالاندماج في مؤسسات الدولة ظهرت الأحزاب السياسية والجمعيات التي استوعب الطبقة المثقفة المتوسطة، والجمعيات والاتحادات مثل: الحزب الوطني الحر (جعفر ابو التمن)، وحزب النهضة (أمين الجرجفجي)، والحزب الحر العراقي (محمود النقيب)، إذ دعت تلك الاحزاب في العام (1922) إلى قيام حكومة ملكية دستورية

ديموقراطية فضلا عن قيامها بالدعوة إلى انشاء مؤسسات المجتمع المدني، مثل ما قام به الحزب الوطني الحر في التشجيع لإنشاء جمعية أصحاب الصنائع التي حملت في بدايتها طابع الحرفيين، وبعد ذلك تشكلت عدد من منظمات المجتمع المهنية والتعاونية التي قدمت خدمات إنسانية منها ماهو رسمي وغير رسمي ، مثل جمعية حماية الاطفال (1928)، وجمعية الهلال الاحمر (1932)، وجمعية بيوت الأمة (1935)، وجمعية الاتحاد النسائي العراقي (1944)، ومع اعلان الجمهورية تعطلت الحياة الدستورية، وغطت الساحة السياسية العراقية، والصراعات الحزبية، فانعدمت فرص بناء المجتمع المدني باستثناء منظمات مهنية بقيت ضعيفة، إذ نجد أن الاحزاب المجازة كانت (5) أحزاب، بينما بلغ عددالجمعيات والنقابات في محافظة بغداد (142)جمعية و(6)جمعيات في الموصل و(20)ناديا ترفيهيا،وفي البصرة كان (16) جمعية و(27) ناديا ترفيهيا [47]، وبعد انقلاب (1963) كان هناك انتكاسة حقيقية لمفهوم المجتمع المدني، وأخذت هذه المؤسسات تتقلص في نشاطها وبشكل ملحوظ بسبب ازدياد هيمنة الدولة المركزية سياسيا واجتماعيا وثقافيا واقتصاديا، إذ أصبحت الدولة هي المحور لكل شيء في المجتمع، حيث كانت هي المالك فاحتكرت التجارة والمصارف مما اضعف دور المجتمع المدني في التعبير عن ذاته وبشكل ملموس، وبعد أنقلاب البعث عام 1968 كان هناك غياب مطلق لمفهوم المجتمع المدني بسبب سيادة الفكر الشمولي الأحادي وضياع شخصية مؤسسات المجتمع المدني [48]، إذ اتسم النظام السياسي العراقي (1968–2003) باحتكار شامل للسلطة السياسية والمجتمعية وأصبحت المؤسسات جميعها الاقتصادية والعلمية والتربوية والثقافية والطلابية والعمالية والفلاحية والشبابية والنسوية، وغيرها كلها واجهات للحزب وللنظام وعبئت لصالح الحزب [49].

2. مؤسسات المجتمع المدني في العراق بعد العام (2003)

بعد التغيير الشامل الذي شهده العراق أثر الاحتلال الأمريكي، أدى إلى ظهور أشكال من التنظيمات المدينة بعضها امتداد لمؤسسات قديمة مع بعض التعديل والبعض الآخر جاء انسجاما مع الواقع الجديد الذي فرضه الاحتلال[50]، إذ وقفت

إدارة الاحتلال وراء تأسيس العديد من منظمات المجتمع المدني وأمدتها بالمال وذلك بفعل حاجة قوات الاحتلال للدعم الذي يمكن أن تقدمه تلك التنظيمات خاصة وأن أغلب مؤسسيها جاءوا للعراق بعد الاحتلال وبعضها يخضع لإشراف أمريكي مباشر، وهناك منظمات عملت الدولة الجديدة على نشوئها للتناغم مع خطواتها في التغيير لاستقطاب أموال المانحين بدلا من أن تستأثر بها المنظمات الوهمية أو تلك التي تعمل خارج إطار مفاهيم الاحتلال ومتطلباته[51].

ففي السنة الاولى من التغيير السياسي (2004) بلغ عدد هذه المنظمات المسجلة في وزارة التخطيط (977) منظمة، وفي آخر احصائية معتمدة من وزارة الدولة لشؤون المجتمع المدني بلغت عددها (5071) منظمة مسجلة مختلفة الاختصاصات متوزعة في محافظات العراق كله إلى حد 13 8 / 2006، وقد كفل قانون ادارة الدولة المؤقت للمرحلة الانتقالية/2004 حق تشكيل مؤسسات المجتمع المدني لكنه لم يحدد الضوابط القانونية لممارستها، وسمح بالحصول على المساعدات لتشكليها داخليا وخارجيا[52]، وفي المادة (45) أولا – (تحرص الدولة على تعزيز دور مؤسسات المجتمع المدني، ودعمها وتطويرها واستقلاليتها، بما ينسجم مع الوسائل السلمية لتحقيق الأهداف المشروعة لها ، وينظم ذلك بقانون) [53].

ونتيجة لتعدد مؤسسات المجتمع المدني تم تأسيس إطار عام يحتوي هذه المؤسسات سمي (المفوضية العامة لمؤسسات المجتمع المدني العراقي) ، وتتكون من ممثلين ومفوضين في كافة المؤسسات المدنية غير الحكومية في العراق ، وكانت هذه المفوضية الجهة الممثلة لتلك المؤسسات في العراق ومقرها بغداد ،وقد وضعت المفوضية أهدافا عامة لعل أبرزها تلخصت بالآتي :

1. العمل على استقلالية وحرية ديمقراطية المؤسسات الممثلة والمنظمة في المفوضية وفق القانون والمواثيق الدولية .
2. تهيئة البحوث والدراسات والتخطيط في أساليب عمل مؤسسات المجتمع المدني .

3. السعي الجاد لتطبيق قرارات الأمم المتحدة والخاصة بحقوق الإنسان .

4. **السعي لبناء الأنموذج الأمثل لمؤسسات المجتمع المدني العراقي.**

5. **الإسهام والدعم لإنشاء وتفعيل منظمات وجمعيات حقوق الإنسان، والمرأة والطفولة والطلبة والرياضة والشباب، وفق المعايير الحضارية والإنسانية والديمقراطية[54].**

وهناك ثمة أراء عديدة بشأن الأهداف الحقيقة لهذه المؤسسات لعل أهمها:

1. **أنها تأسست من حاجات قائمة داخل المجتمع، لخدمة هذه المنظمات ومن إرادة قوية لمؤسس تلك الجمعيات.**

2. إن قسما كبيرا يسعون إلى الربح المادي من الجهات المانحة الخارجية أو الداخلية.

3. تشابه قسم كبير من المؤسسات في الغاية والأهداف مما شتت جهودا كان يمكن أن تثمر فيما لو اندمجت وعملت تحت مؤسسة واحدة .

4. **على الرغم من ضخامة هذه المؤسسات، لكنها لم تقدم المطلوب إلا بالنزر اليسير، ومنها على سبيل المثال، نجاحها بإلغاء قرار (37) الخاص بالأحوال المدنية الذي أصدره مجلس الحكم الانتقالي في 29/ 12/ 2003، إذ عدُت هذه المؤسسات أن القرار يتعارض مع طموح وتوجهات المرأة وتوجهات المجتمع الجديد[(55)].**

وتقسم مؤسسات المجتمع المدني في العراق بعد عام 2003 ، إلى الأقسام الآتية:

1. **منظمات حقوق الإنسان.**

2. المؤسسات الخيرية أو مؤسسات دينية .

3. التنظيمات النسوية والشبابية .

4. منظمات ومؤسسات امتداد لمؤسسات الحقبة السابقة والتي عملت على تغيير أسمائها تماشيا مع متطلبات المرحلة الجديدة كالنقابات المهنية .

5. منظمات تحاول طرح برنامج عمل وطني لمواجهة ضغوط الاحتلال، حيث تحرص هذه المنظمات والمؤسسات على طرح موضوع الوحدة الوطنية العراقية ونبذ الطائفية والتعصب العرقي .

ويمكن تبيان واقع مؤسسات المجتمع المدني في العراق من خلال النقاط الآتية:

1. أن ارتباط قيام بعض تنظيمات المجتمع المدني بالاحتلال العسكري للعراق يطرح شكوكا وتساؤلات حول الدور الحقيقي الذي يمكن أن تؤديه هذه التنظيمات في العراق الجديد.

2. بروز محاولات السلطة مجددا لفرض الوصاية والتوجيه على تنظيمات المجتمع المدني التي برزت في العراق بعد 9 نيسان 2003 ومحاولة سلطة الاحتلال تحديد اتجاهاتها وحركتها بموجب الأمر الإداري المرقم (45) من سلطة الائتلاف المؤقتة.

3. سعي الحكومة العراقية إلى تحديد أسس وعمل وحركة مؤسسات المجتمع المدني والأشراف عليها ، إذ قامت الحكومة بتأسيس وزارة لشؤون منظمات المجتمع المدني ، وتأكيد أن هدفها التنسيق بين منظمات المجتمع المدني والسلطة التنفيذية، وإمكانية تطورها في حالة ترسيخ البرامج الديمقراطية وتقدمها في العراق ستتحول إلى مؤسسة تقوم بالتنسيق والتنظيم بين مؤسسات المجتمع المدني والسلطة التنفيذية .

4. أن اشتراط العديد من الدول المانحة للمساعدات في إعادة أعمار العراق، تقديم المساعدات إلى مؤسسات المجتمع المدني، قاد إلى أن تتخذ أغلب المؤسسات الطابع الخيري والإنساني لتحظى بمساعدات الدول المانحة،وهذا ما يطرح أكثر من تساؤل؟.

5. أن تأسيس أولى تنظيمات المجتمع المدني العراقي في الخارج وتحديدا لندن عندما شكلت منظمة من أجل المجتمع المدني والديمقراطية في 28/ 12/2002 وسعيها لمراقبة انتهاكات حقوق الإنسان وتوطيد المجتمع المدني

والديمقراطية، يثير تساؤل عن دور هذه المنظمة وغيرها تجاه انتهاكات حقوق الإنسان الخطيرة بعد مرحلة الاحتلال وموقفها.

وقد ألزم الدستور العراقي حرص الدولة على تعزيز دور مؤسسات المجتمع المدني ودعمها وتطويرها واستقلاليتها وتحقيق الأهداف المشروعة لها ويتأتى ذلك من:

1. سنالقوانين لحماية مؤسسات المجتمع المدني والمشاركة في رسم السياسات الإدارية وتعزيز الاهتمامات المشروعة للمواطنين والتخفيف من وطأة النزاعات الاجتماعية ومراقبة عمل الحكومة المحلية والحكومة الاتحادية.
2. توعية واضعي السياسات والكوادر الإدارية المكلفين بتنفيذ القوانين وعامة الشعب بالدور المهم لمنظمات المجتمع المدني بتوضيح الصلاحيات والمسؤوليات وضمان اشتراك الجميع في إطار التطور الاقتصادي والاجتماعي بما فيها الحرية الاقتصادية وتوزيع السلطات .
3. وضع منهج شامل للشفافية يعزز حرية الوصول إلى المعلومات من خلال سن القوانين والسياسات الخاصة بإلزام الموظفين الرسميين والمؤسسات بالكشف عنها للجمهور عن طريق مؤسسات المجتمع المدني وتعبئة رأس المال الاجتماعي العراقي في التنمية [56].

ومما تقدم يتضح أن واقع مؤسسات المجتمع المدني في العراق بعد العام 2003 يشير أنه على الرغم من تعدد تلك المؤسسات من حيث الاهداف والنشأةوالتأسيس إلا انها تعد مؤسسات ضرورية في أي مجتمع يريد أن يبني دولة مدنية حديثة ، وقد وفر الدستور العراقي الغطاء الدستوري والقانوني لها ، من أجل أن تكون الحلقة الوسط بين المجتمع والدولة وهذا احد اسباب وجودها .

ثانيا. واقع الفساد في العراق بعد العام (2003):

يصعب تحليل ظاهرة الفساد في العراق دون ربطها بتاريخ الظاهرة في ظل نظم الحكم المتتابعة على هذه الدولة ، وعليه يمكن القول أن الفساد في العراق ليس وليد اللحظة

الآنية ، بل متجذر في البنية المجتمعية منذ تشكيل الدولة العراقية الحديثة[57]، لذا سنتطرق إلى دراسة إبعاد الظاهرة قبل وبعد العام (2003) وكما يأتي:

1.الفساد في العراق قبل العام (2003) :

أن الرؤية التحليلية للوضع السياسي والاجتماعي في العراق منذ العام (1921–1958) يشير إلى وجود بيئة ملائمة للفساد على جميع الاصعدة ، فلم يتوقف الفساد في العهد الملكي بل كان امتدادا للفساد المستشري قي عهد الدولة العثمانية واستمر بأشكال وصور متعددة وترسخت أعراف وتقاليد فاسدة مثل رشوة واختلاس المال العام والمحسوبية والوساطة، إذ إن حجم الثروة التي جمعها بعض الأشخاص خلال مدة قصيرة فاق بمدى شاسع إمكانية رواتب الوظيفة كمصدر مالي لأن مصدر الثروة هو سلطة المناصب الإدارية على مختلف مستوياتها ، لذا طالب عدد من النواب بتشريع (لائحة الإثراء غير المشروع) التي كانت تهدف للاستقصاء عن مصادر ثروات الوزراء وكبار المسؤولين ومحاسبة من استغلوا سلطاتهم في هذا المجال ، إذ انتشر الفساد في العراق (1929) أي في وقت الازمة الاقتصادية العالمية وتحول الاختلاس إلى ظاهرة عمت دوائر الدولة من دون استثناء ، وعليه يمكن القول أن الفساد في العهد الملكي كان منتشرا بشكل واضح وأخذ أشكالا مختلفة أهمها استغلال المنصب العام لأجل تحقيق مصالح شخصية أو للعائلة المالكة وكذلك الاختلاس وتعزيز معايير القرابة والعلاقات السطحية والصداقة والمصالح وعدم اعتماد معايير النزاهة والقانون والمسائلة والشفافية [58].

وبعد العام (1958) اراد عبد الكريم قاسم وعبر مجموعة من القوانين والمشاريع الخدمية إن يحقق نوعا من العدالة الاجتماعية ، وخاصة إقامة مشروع إروائي بطول 25 كيلومتر يبدأ من نهر دجلة شمالا ليصب في نهر ديالى جنوبا ، وهو مايسمى قناة الجيش الحالية ، وبعد ذلك قامت الحكومة بتوزيع الاراضي المحاذية للقناة على شكل اراضي سكنية ، وسن قانون لتحقيق المساواة بين الافراد هو قانون الاصلاح الزراعي الذي استرد أراضي الدولة من الاقطاعيين والشيوخ ليوزعها على الفلاحين ، لكن الفاسدين ونفوذ الشيوخ والإقطاع ، اعاق تطبيق القانون من خلال تجريد الأرض من أية

إمكانات خاصة بالإرواء أو الرساميل اللازمة للزراعة وهربوا الاموال للخارج ، ولم يمهل البعثيون عبد الكريم قاسم فقتلوه صبرا ودون محاكمة [59].

نستنتج مما تقدم أن المدة التي حكم فيها عبد الكريم قاسم وهي مدة الجمهورية الأولى بعد النظام الملكي كان يوجد فساد ولكن بنسب أقل مما كانت عليه في السنوات التي سبقت بسبب السياسات التي انتهجها عبد الكريم قاسم ، وعلى الرغم من الاصلاحات الاقتصادية التي حصلت في الفترة (1963–1968)بتأمين البنوك وشركات التامين والتجارة الخارجية وبعض الصناعات الاساسية عام (1964) إلا إن الاقتصاد العراقي ظل راكدا ، الامر الذي سمح بهروب كميات كبيرة من الاموال إلى الخارج ، وبعد انقلاب عام (1968) وتسلم حزب البعث السلطة في العراق صدرت العديد من القوانين التي إثرت في شكل العلاقات الاقتصادية والاجتماعية مثل قانون الاصلاح الزراعي رقم (117) لسنة (1970) وقانون العمل المعدل رقم (151) لسنة (1970) ، ونتيجة لتأميم النفط في الاعوام (1972 – 1975) وارتفاع الاسعار في الاعوام (73–74) فقد توفرت فرص للحكومة مكنتها من التقدم بقوة وإصرار بخططها الانمائية وبرامجها الإنفاقية الأخرى ، وحدث بعد ذلك ازدهار اقتصادي واجتماعي كان له الأثر الكبير في القضاء على أسباب الفساد وعوامله ، وبعد تنامي قوى (صدام حسين) وبدا النظام يعتمد على تمجيد شخصية الحاكم وشخصنة القرار السياسي ، ومن هنا دخل العراق منعطف جديد من الفساد حيث ادت السياسات الغير العقلانية للنظام من خلال دخول في حروب لا مبرر لها ، وبعد ذلك تغير الحال وبدأ التدهور الاقتصادي والاجتماعي وتسلل الفساد إلى اجهزة الدولة ومؤسستها ،إذ انتشرت حالات الابتزاز واستغلال السلطة على المال العام بحجة المجهود الحربي ، وتعاظم الفساد بشكل كبير في عقد التسعينات بعد حرب الخليج المدمرة عام (1991) التي أودت بحياة الآلاف وتدمير البنية التحتية العراقية وتسببت في هدر في المال العام تقدر (170) مليار دولار وكان للحصار الاقتصادي الذي فرض على العراق بقرار مجلس الامن رقم (661) في (6– اب– 1990) الأثر البالغ على الاقتصاد وعلى انتشار الفساد بمستويات مرتفعة ومما ادى إلى آثار

متعددة منها ازدياد البطالة وانخفاض المستوى المعيشي العام وانهيار الطبقة الوسطى مما ادى إلى ظهور مظاهر الرشوة والاختلاس والسرقة[60].

2.الفساد في العراق بعد العام (2003):

اشارت تقارير منظمة الشفافية الدولية منذ العام (2004) بأن العراق اضحى ساحة لإكبر عملية فساد شهدها تاريخ البشرية ، ويتخذ الفساد عدة اشكال ، إذ يظهر في بعض أجزاء المنظومة الاجتماعية ، وتتباين آثاره في الأجزاء المصابة ، وإن اخطر الاصابات هي إصابة الجهاز التنفيذي للحكومة بالفساد ، لأنه أداة الدولة في تحقيق آمال الشعب وطموحاته وأمانيه ، وعليه فإن أي خلل يصيب هذا الجهاز ، سيصيب المجتمع برمته [61].

وتجلت سلوكيات الاستهانة بالمال العام في الاحداث التي إعقبت احلال العراق في نيسان (2003) ، عندما تعرضت معظم مؤسسات الدولة ، إن لم يكن جميعها ، إلى عمليات سرق ونهب وحرق ، كان ابرزها فقدان السيطرة على اموال العراق في الداخل ، ومنها سرقة الملايين من الدولارات من البنك المركزي أثناء دخول القوات المحتلة ، بما في ذلك العديد من ممتلكات القطاع الخاص ، ووفقا لحسابات تفصيلية عن إيرادات النفط العراقية واسعارها حتى نهاية آيار (2004) أتضح أن هناك فارق نسبته (30%) بين ما أعلنته سلطة الاحتلال عن هذه الإيرادات وبين الحسابات التي قامت المؤسسة (kpmG) وهي مؤسسة اختيرت لأغراض المحاسبة والتدقيق لصندوق تنمية العراق من قبل المجلس الدولي للاستشارة والمراقبة الذي يضم إيرادات النفط العراقية ، فضلا عن تهريب النفط خارج الحدود العراقية والتي قدرت ما نسبته بين (10– 25%) من إجمالي النفط المصدر [62].

وقد صنف العراق في تقرير مدركات الفساد لعام (2011) من ضمن الدول العشر الأعلى فسادا في العالم ، بعد أن سجل (8. 1) نقطة من أصل (10) نقاط يتكون منها مؤشر مدركات الفساد ، وكان ترتيبه عالميا (175) من بين (182) دولة شملها التقرير ، وعربيا حل العراق ثالثا بعد كل من الصومال والسودان ، ويمكن تحديد اشكال ومظاهر الفساد في المجتمع العراقي بما يأتي :

1. تفشي الرشوة ، والتي تعد من ابرز مظاهر الفساد الإداري وأكثرها انتشارا في الإدارة العامة العراقية .
2. استغلال النفوذ أي ما يعرف بالمحسوبية والوساطة في الاجهزة والمؤسسات العامة والتي تمارس عادة من قبل كبار موظفي الدولة وأصحاب الوجاهة والشخصيات الاجتماعية بهدف الحصول على منفعة من أحد المرافق أو المؤسسات الحكومية .
3. التلاعب بالمناقصات العامة .
4. قضايا الاختلاس والابتزاز والتزوير .
5. فساد البيروقراطية ، الناتج عن كثرة الاجراءات والتعقيدات والرقابة على الجهات المختلفة [63].

ومن إبرز الاسباب التي قادت إلى الفساد في العرق بعد العام (2003) ، هي اسباب تتعلق بالعوامل الثقافية والبيئية والسكانية وقد تكون سياسية واقتصادية ، إذ يوفر المستوى من القراءة والكتابة تربة خصبة للفساد ، فالأميون ليسوا فقط مستضعفين أمام موظفي الحكومة الصغار ، بل هم إيضا غير قادرين على مراقبة الحكومة بشكل فعال ،إذ إن نسبة الامية في العراق في العام (2007) بلغت (19%) وهي ضعف النسبة تقريبا لبلدان منطقة الشرق الاوسط وشمال افريقيا ، وقد يلعب استخدام الدين أو الصفات السكانية دورا في الفساد ، فعلى الرغم من وجود مقدارا كبيرا من الاحترام لرجال الدين في العراق إلا أن لذلك حدودا ، وتشير العديد من التحليلات أن الخسائر الكبيرة التي منيت بها الاحزاب الدينية في انتخابات مجالس المحافظات عام (2009) ، يعود بعضها إلى فقدان الناس الثقة في الكفاءة الإدارية ، أو أمانة المسؤولين في الاحزاب الدينية ، وهناك صفة سكانية في العراق قد تكون مرتبطة بالفساد ،إلا وهي زواج الاقارب ، فالعراق يمتلك ثالث أعلى نسبة زواج من الاقارب في العالم بعد الباكستان ونيجيريا ، ومع انتشار زواج الاقارب ، يتضح لماذا لا تعتبر المحسوبية نوعا من الفساد ، بل

فضيلة إيجابية علة اعتبار أنها اهتمام بأحد أفراد العائلة المتماسكة أو احد افراد العشيرة ، إما السبب الاقتصادي فيتمحور في الصفة الريعية للاقتصاد العراقي ، إذ تشير الدراسات إلى إن المجتمعات التي تعتمد على تصدير نوع واحد من المصادر الطبيعية كالنفط ، تميل للارتباط بفساد أكبر ، إذ إن المصادر الطبيعة تميل إلى تكوين ريع اقتصادي كبير ، وهو الفرق الكبير بين كلفة الانتاج وسعر التصدير ، مما يؤدي بالنتيجة إلى وجود محفزات كبيرة إلى التصرف الفاسد للحصول على هذا الريع ، فضلا عن ضعف الصحافة الحرة في العراق ، وضعف العقوبات القانونية ، ورواتب القطاع العام غير الكافية كانت من ضمن الاسباب لآنتشار آفة الفساد في العراق[64].

وللفساد في العراق أثاره الكبيرة على الافراد والمجتمع على حد سواء ،إذ ادى الفساد إلى نخر جسد الدولة العراقية الذي انعكس إلى ضعف كبير جدا في الخدمات الاساسية المقدمة إلى المواطنين والتي من أهمها توفير الماء الصالح للشرب والكهرباء والخدمات الصحية والسكن وإلى تناقص في مفردات البطاقة التموينية التي تزودها الحكومة للمواطنين[65]، وللفساد في العراق أثر في إفقار الشعب العراقي وبطالته وحرمانه ، وذلك لان الفساد في العراق يتصف بأنه فساد مشرعن يتسبب بتبديد أموال الشعب العراقي ، وذلك من خلال إنفاق الرئاسات الثلاث ما نسبته (40%) من موازنة الدولة ورواتب المسؤولين في العراق لشهر واحد تعادل رواتب الرئيس الصيني لمدة (16) سنة ، وهذا الهدر في المال العام يتسبب في افقار الشعب ، ويتسبب الفساد في البطالة التي تعتبر السبب رقم واحد في الفقر ، فان من لا يعمل لا يحصل على دخل ومن ليس لديه دخل لا يأكل ، فالبطالة تحصل في المجتمع العراقي لأن هناك اغتصاب (70%) من اموال الموازنة السنوية المتأتية من ايرادات النفط وهي ملك كل العراقيين لتنفقها على النفقات التشغيلية للحكومة وعلى حساب تنمية القطاع الصناعي والزراعي الذي يوفر فرص عمل للناس ومصدر رزق ويسد حاجاتهم من ضرورات العيش ، ومن إضرار الفساد أنه يخرب العلاقات الاجتماعية بين الافراد في المجتمع ، ويضعف بل يعدم الثقة بالحكام ويجعل الشعب لا يثق بهم[66] ، والفساد

يساهم في تدني كفاءة الاقتصاد العام ، إذ إنه يحد من الموارد المخصصة للاستثمار ويسيء توجيهها أو يزيد من كلفتها ، وكذلك إضعاف مستوى الجودة في البنية التحتية العامة ، وللفساد أثر في حجم ونوعية موارد الاستثمار الاجنبي ، إذ يضعف الفساد التدفقات الاستثمارية ويعطلها كما أنه يسهم في تدني إنتاجية الضرائب وتراجع مؤشرات التنمية البشرية فيما يتعلق بمؤشرات التعليم والصحة [67].

ويتضح مما تقدم إن الفساد في العراق له جذوره التاريخية , وإن للواقع السياسي والاقتصادي والاجتماعي للعراق كان له الاثر البالغ في انتشار هذه الظاهرة بشكل واسع وخطير , وخاصة ظاهرة عدم الاستقرار شبه الازلية والتي كانت سببا في إضعاف مؤسسات الدولة وعدم استقرارها سوى كانت تلك المؤسسات رسمية أو غير رسمية , ورغم ذلك كان لتلك المؤسسات دورا في مكافحة الفساد وخاصة المؤسسات غير الرسمية ومنها مؤسسات المجتمع المدني , وهذا ما سنتطرق اليه في المطلب الثاني من هذا المبحثوكما سنرى.

المطلب الثاني : آليات المجتمع المدني لمكافحة الفساد في العراق بعد العام (2003)

تعد مؤسسات المجتمع المدني أحد إركان النزاهة بموجب الأنموذج الاصلاحي الذي اعدته منظمة الشفافية الدولية إذ تم التركيز على إركان النزاهة وهي (الإرادة السياسية , الاصلاح المؤسساتي , اشراك مؤسسات المجتمع المدني ,إصلاحات إدارية , تفعيل المؤسسات الرقابية , السلطة التشريعية , السلطة القضائية , وسائل الاعلام , القطاعين الخاص والعام) وتعد هذه الإركان مجتمعة مكونات النزاهة ومن دونها يتعذر وضع استراتيجية لمكافحة الفساد , وهذه المكونات تكاملية وغياب احدها وإهماله يؤثر ويضعف لإركن الأخر وغياب وضعف هذه الإركان يعرض النظام للانهيار [68], ويبرز دور مؤسسات المجتمع المدني بمكافحة الفساد في العراق من خلال الادوار والآليات الاتية :-

أولا. وسائل مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد في العراق:

يقوم المجتمع المدني في العراق بإدوار مختلفة سياسية ورقابية وتوعية لأجل مكافحة الفساد ويمكن إجمال تلك الادوار بالأتي :

1. مساهمة المجتمع المدني في رسم وصياغة السياسات العامة الخاصة بالمشاكل الاجتماعية والاقتصادية والسياسيةوكذلك صياغة وإصدار القوانين والتشريعات لتنظيم الحياة العامة للأفراد وتجاوز المشاكل وخاصة مشكلة الفساد.
2. تمارس مؤسسات المجتمع المدني الرقابة الشعبية على العمل الحكومي إضافة إلى القطاع الخاص فهي تراقب وتساهم في عملية التنمية والقضاء على الفساد من خلال العمل على تحقيق التوزيع العادل للموارد.
3. يستطيع المجتمع المدني مساعدة البرلمان من خلال مراقبة عمل الحكومة وإيصال المعلومات المتوفرة عن المسؤولين الفاسدين إلى البرلمان لمساءلتهم.
4. تعمل مؤسسات المجتمع المدني على نشر ثقافة محاربة الفساد وتوعية المجتمع بها وإظهار تأثيراته على الفرد والمجتمع باستخدام والمشاركة في الندوات والمؤتمرات التي تختص بمحاربة الفساد [69] .
5. القيام بجهود اعلامية واسعة ومستمرة حول قضايا الفساد من خلال نشر المعلومات عبر وسائل الاعلام وإطلاع الافراد عليها في سبيل التوعية وتنمية القيم المناهضة للفساد والدفع باتجاه المشاركة في محاربته وتنمية الاحساس بالمواطنة لدى الافراد .
6. إرساء الثقافة المدنية عن طريق التعليم , التدريب , النشر والأعلام , فهذه الثقافة المدنية تمثل شرطا من شروط احداث التحول في محاربة الفساد وفضح انواعه والتوعية لنتائجه .
7. خلق رأي عام ضاغط على مصادر القرار التشريعي والتنفيذي والقضائي والسياسي لتفعيل دور هذه المؤسسات في مكافحة الفساد .
8. الزم الدولة بتوفير الإطار التشريعي الملائم الذي يسمح لها بالمشاركة في سن القوانين واللوائح الرقابية وقبلها لابد من توفر واحترام حقوق الإنسان والحريات العامة .

9. اعداد الدراسات والأبحاث وتجميع المعلومات المتعلقة بظاهرة الفساد محليا واقليميا ودوليا ووضعها في متناول الجمهور .

10. ان تحث مؤسسات المجتمع المدني الدولة على ضرورة مراعاة المستوى المعاشي للعاملين في مؤسساتها بدفع الأجور التي تتناسب مع الجهد المبذول والمستوى الاقتصادي الذي يعيشه البلد مما يبعدهم عن الانحرافات والمغريات التي تدفعهم لاتخاذ أشكال من الفساد [70].

ثانيا : دور مؤسسات المجتمع المدني في العراق في الاستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد :

يجب على مؤسسات المجتمع المدني في العراق لعب دورا اكبر في توسيع دائرة الرقابة والمساءلة من جانب المجالس التشريعية والنيابية والأجهزة الرقابية لتحقيق درجة أكبر من الشفافية وهذا يتطلب دورا أكبر لوسائل الإعلام في تسليط الضوء على مراكز الفساد مع توافر الضمانات القضائية اللازمة لحصانة الباحثين ورجال الإعلام وهذه من بين مهام منظمات المجتمع المدني [71], ويمكن تحديد ابرز المهام لمؤسسات المجتمع المدني المحددة في الاستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد في العراق كما يأتي :

1. إعطاء دور كبير لمؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد من خلال وضع آلية عمل مشترك بين المؤسسات المعنية بمكافحة الفساد وبين المجتمع المدني .
2. إشراك بعض منتسبي هذه المؤسسات في تقويم تنفيذ استراتيجية مكافحة الفساد المقترحة
3. إشراك هذه المؤسسات وحسب اختصاصها في دراسة ظاهرة الفساد وإبداء ما لديها من رؤى ومقترحات تمكن من الحد منه .

4. حث الهيئات المهنية والأكاديمية كالأطباء والمحامين والمهندسين والمحاسبين على إبداء رؤاهم حول الانظمة (الرقابية والمالية والإدارية) , وتقديم مقترحاتهم حيال تطويرها وتحديثها .

5. حث الغرف التجارية والصناعية على اعداد خطط وبرامج لتوعية رجال الأعمال والتجار بمخاطر الفساد وأسبابه وآثاره , وإيضاح رؤاهم حيال الأنظمة المالية والتجارية .

6. ممارسة مؤسسات المجتمع المدني الرقابة الشعبية على العمل الحكومي مما يساهم في عملية التنمية والإصلاح الإداري .

7. التعاون بين الجمعيات والهيئات والنقابات المهنية ومختلف الجهات المهتمة بالشأن العام في هذا الموضوع [72].

وعليه فإن مؤسسات المجتمع المدني تلعب دور الوسيط بين المواطنين والحكومة إذ تساعد على تجميع مصالح المواطنين وتمثيلها ومراقبة ممارسات الحكومة ومسائلتها ,إذ ينظر الى مؤسسات المجتمع المدني من منظورين الاول المنظور الوظيفي وهو الذي يأخذ بالحسبان وظيفة منظمات المجتمع المدني الرعائية والخدمية فنشاط هذه المنظمات يعمل على تقليل حدة التوتر الناتج عن التفاوت الاجتماعي الحاد وعن التهميش السياسي الاقتصادي فتعنى بالحفاظ على الوضع القائم , إما النوع الثاني فهو المنظور البنيوي وهو احد العوامل الاساسية في البناء الاجتماعي , ويتسم دور المجتمع المدني في هذه الحالة في علاقته بمؤسسات الدولة ومساءلتها وتتجاوز الدور الخدمي – الرعوي إلى الدور المحاسبي[73].

ومن خلال ما تقدم تؤدي منظمات المجتمع المدني دورا مباشرا في ما يتعلق بالجهاز الحكومي من خلال تبني تلك القضايا المتعلقة بالسلطة والنزاهة والشفافية والمشاركة كما إنها تؤدي كذلك دورا بارزا في تحقيق التنمية وإذا اراد المجتمع المدني السعي إلى تحقيق الاصلاح فعليه المطالبة بزيادة مسألة الحكومة وتوافر بيئة سياسية تتسم بالحرية وإمكانية التعبير , كما يتطلب من منظمات المجتمع المدني نفسها إن تكون مسؤولة وإن تتسم ممارستها بالشفافية [74], وعملية مكافحة الفساد

عملية متكاملة بين المجتمع والدولة , وفي الواقع قد تكون الدولة ذاتها خاضعة لمافيا الفساد فيتوجب إذن على المجتمع المدني الضغط على الحكم و(تغيير) السياسة , وتقوم مؤسسات المجتمع المدني بتبني علاقة سليمة بين المواطنين والمال العام من خلال البرامج والندوات التي تعطي ثقة للمواطن بأن ما يدفعه من رسوم وضرائب , تصب فعلا في المالية العامة وتوظف للخدمة العامة , وبذلك يصبح المواطن أكثر استعداد للقبول بالمجهود العام , وأخيرا إن مؤسسات المجتمع المدني نجحت في لفت الانتباه إلى عدد من الامور المهمة والتي يمكن أجمالها على النحو الأتي :-

1. أصبح الفساد احد العقبات الاساسية التي تهدد التنمية والتقدم بوجه عام .
2. إن المسؤولية عن انتشار هذا الفساد ومكافحته تقع على عاتق الجميع ولاسيما الحكومات والشركات الدولية .
3. إن القضاء على الفساد واستئصاله من جذوره لا يتم إلا في إطار جهد واسع سيستهدف إقامة وترسيخ دعائم الحكم الصالح في العالم اجمع [75].

ويمكن القول إن وجود مؤسسات المجتمع المدني كمؤسسات مستقلة غير حكومية أضحى ضرورة ملحة باعتبارها إحدى المؤسسات المهمة لمراقبة الاداء الحكومي للحفاظ على المال العام والحد من الفساد , فضلا عن دورها في التوعية الجماهيرية لآثار وإبعاد الفساد , ونشرها لثقافة الشفافية والنزاهة وأهمية الحفاظ على الأموال والخدمات العامة التي هي ملك للجميع , والقضاء على افة الفساد اضحى مسؤولية تضامنية بين كل إفراد المجتمع ومؤسساته الرسمية وغير الرسمية وخاصة مؤسسات المجتمع المدني باعتبارها الحلقة الوسطى بين المجتمع والدولة والتي تعمل من اجل إيجاد بيئة خالية نسبيا من الفساد بأنواعه.

الخاتمة:

تعد مؤسسات المجتمع المدني في أي نظام سياسي ديمقراطي هي حلقة وسطى بين المجتمع والسلطة السياسية الحاكمة , وهي مؤسسات مستقلة وتطوعية واختيارية

تمثل مصالح الافراد الذين ينتمون اليها وتبلور تلك المصالح بشكل منظم وإيصالها باعتبارها مطاليب إلى السلطة السياسية الحاكمة للحصول على مكاسب لتلك الجماعات التي تمثلها , وهي ايضا أحدى المؤسسات غير الرسمية لمراقبة السلطة وتقويمها .

وأن مؤسسات المجتمع المدني في العراق كان لها جذورها التاريخية منذ تأسيس الدولة العراقية عام (1921) ,وكانت تحت مسميات متنوعة وكثيرة وتباين دورها بين الهامشي والمؤثر عبر تاريخها وحسب اشكال النظم السياسية الحاكمة في العراق , وتعد مرحلة تغيير النظام السياسي عام (2003) مرحلة تأسيس لمؤسسات المجتمع المدني بشكل كبير إذ بلغ عددها الالاف ,كان قسم منها مرتبط بالنشأة والتأسيس بقوات الاحتلال وتتلقى الدعم منها , وأخرى مرتبط بأحزاب السلطة السياسية الحاكمة , وأخرى مستقلة وهي قليلة تختص بالعمل الخيري التطوعي , ومع ذلك كان لها دور في تشخيص العديد من المشاكل والظواهر السلبية ومنها ظاهرة الفساد المتفشي في مؤسسات الدولة ومحاولتها عبر آليات محددة مكافحته ,إلى الحد الذي دفع النظام السياسي إلى إدخال تلك المؤسسات ضمن الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد (2010–2014) , وبيان دورها المهم فيها, ويمكن تحديد أبرز الاستنتاجات المهمة التي تمخضت عن البحث ومنها الأتي:

1. إن مؤسسات المجتمع المدني عالميا ومحليا مؤسسات مهمة لأي نظام سياسي باعتبارها مؤسسات مستقلة وطوعية تحاول بلورة المصالح والمطاليب لمن تمثلهم وتقوم بدور مراقبة السلطة والنظام السياسي القائم .
2. إن ظاهرة الفساد ظاهرة خطيرة تواجه أي مجتمع ولها أنواعها وأسبابها و أثارها السلبية والمؤثرة على كيان أي دولة ونظام سياسي .
3. إن واقع مؤسسات المجتمع المدني في العراق , يبين إن أغلب تلك المؤسسات بعد العام (2003) كانت مدعومة من قوات الاحتلال , وفيما بعد من قبل احزاب نافذة في النظام السياسي.

4. إن واقع الفساد في العراق كبير ومتفشي في أغلب مرافق الدولة العراقية وأصبح يهدد كيانها إجمالا , ؤكدا ذلك الواقع التقارير الدولية لمدركات الفساد إذ اضحى العراق من الدول التي تحتل مواقع متقدمة في الفساد مما تجعله دولة فاشلة وهشة .
5. مع كل سلبيات النشأة والتأسيس لمؤسسات المجتمع المدني فأنها لعبت دورا في مكافحة الفساد من خلال الاليات الاساسية التي قامت تها وخاصة التوعية الجماهيرية والمراقبة لمؤسسات الدولة الرسمية .

إما ابرز المقترحات فهي كالأتي :-

1. دعم استقلالية مؤسسات المجتمع المدني وإبعادها عن احزاب السلطة لكي تقوم بدورها المهم في إيصال وبلورة المطاليب المجتمعية بعيدا عن تأثير الاحزاب السياسية النافذة في السلطة الحاكمة .
2. دعم تلك المؤسسات من قبل الدولة العراقية وتفعيل الاطار الدستوري والتشريعي (المادة 45 أولا من الدستور العراقي الدائم لعام 2005) *[76], إذ أكد على دعم مؤسسات المجتمع المدني لتقوم بدورها الفاعل في المجتمع .
3. إن ظاهرة الفساد ظاهرة خطيرة تهدد كيان المجتمع برمته , وعليه يجب على كل المؤسسات رسمية وغير رسمية إن تواجه هذه الظاهرة الخطيرة بالمراقبة والتشخيص والمكافحة للحد منها كل حسب اختصاصه , وهنا يبرز دور مؤسسات المجتمع المدني لتحقيق الشفافية في عمل المؤسسات الحكومية .
4. محاولة اصلاح مؤسسات المجتمع المدني في العراق من خلال التزامها بالثوابت الديمقراطية وإبعاد المؤسسات النفعية الوقتية ذات الاغراض الآنية من اجل تمكين تلك المؤسسات من اداء دورها ووظائفها على أكمل وجه .

[1]– إسراء علاء الدين نوري ، دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة ظاهرة الفساد(دراسة حالة العراق)، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية ، العدد 6 , 2010، ص 369.

[2]– هاشم الشمري ، إيثار الفيلي ، الفساد الاداري والمالي أثاره الاقتصادية والاجتماعية ، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع – الاردن عمان ، ط 1 ,2011، ص 18–17.

[3]– حيدر علي عبدالله الجشعمي،الفساد والنزاهة في العراق، دار الدكتور للعلوم الادارية والاقتصادية ، بغداد ،ط 1, 2014،ص .19

[4]– القران الكريم ، سورة البقرة ، الاية (11).

[5]– القران الكريم ، سورة الاسراء ، الاية (14).

[6]– علاء فرحان طالب وعلي الحسين حميدي العامري ، استراتيجية محاربة الفساد الاداري والمالي – مدخل تكاملي ، دار الايام للنشر والتوزيع ،عمان ، ط العربية , 2014 ، ص 16 .

*– منظمة الشفافية الدولية ، منظمة تأسست عام 1993 منظمة عالمية غير حكومية امانتها في برلين بالمانيا هدفها المعلن مكافحة الفساد وهي منظمة دولية من منظمات المجتمع المدني تقود جهود مكافحة الفساد وهي تسعة عن طريق فروعها التسعين المنتشرة في كل أنحاء العالم إلى نشر الوعي حول الأثر المدمر للفساد وتعمل هذه المنظمة الدولية على تحقيق ذلك مع شركائها من حكومات وجمعيات ومجتمع مدني لمواجهة الفساد للمزيد أتظر عادل مجيد العادلي ، الفساد وأثره على التنمية الاقتصادية ، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة ، العدد 42 , 2014 ، ص 99.

[7]– موسى فرج ، قصة الفساد في العراق ، دار الشجرة للنشر والتوزيع دمشق – سوريا ، ط 1 , 2013، ص 33–34.

[8]– شيماء معروف فرحان ، غياب الديمقراطية وأثره في نشوء الفساد ، مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية ، العدد 44 , 2013، ص 184.

[9]– علي حمزه عسل الخفاجي واسماعيل نعمة عبود ، اثر الفساد في انتهاك بعض حقوق الانسان الواردة في دستور العراق لعام 2005 (دراسة دستورية – جنائية)، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية ، العدد 4 , 2014، ص 14.

[10]– حيدر علي عبدالله الجشعمي ، الفساد والنزاهة في العراق ، مصدر سابق ، ص 34.

[11]– شيماء معروف فرحان ، غياب الديمقراطية وإثره في نشوء الفساد ، ، مصدر سابق ، ص 186.

[12]– علاء فرحان طالب و علي الحسين حميدي العامري ، الفساد الاداري والمالي – مدخل تكاملي ، مصدر سابق ، ص 28–29.

[13]–سالم سليمان و خضر عباس عطوان ، الفساد السياسي والأداء الإداري : دراسة في جدلية العلاقة ، مجلة دراسات سياسية ، بيت الحكمة ، العدد 20 , 2012 ، ص 5.

[14]– حيدر علي عبدالله الجشعمي ، الفساد والنزاهة في العراق ، مصدر سابق ، ص 35–36.

[15]– سالم محمد عبود ، ظاهرة الفساد الاداري والمالي – مدخل إستراتيجي للمكافحة ، المكتبة الوطنية ،ط 2 , 2011 ، ص 46–47.

[16]– هاشم الشمري وإيثار الفتلي ، الفساد الاداري والمالي وإثاره الاقتصادية والاجتماعية ، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع ، عمان – الاردن ، ط 1, 2011, 24–25.

[17]– حيدر علي عبد الله الجشعمي ، الفساد والنزاهه في العراق ، مصدر سابق ، ص 37.

[18]– اسراء علاء الدين نوري، مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة ظاهرة الفساد (دراسة حالة العراق)، مصدر سابق ، ص 372.

[19]– فراس البياتي ، التحول الديمقراطي في العراق بعد 9 نيسان 2003، العارف والمطبوعات ، بيروت – لبنان ، الطبعة الاولى ، 2013، ص 346.

[20]– علاء فرحان طالب ، علي الحسين حميدي العامري ، الفساد الاداري والمالي – مدخل تكاملي ، مصدر سابق ، ص 59.

[21]– اسراء علاء الدين نوري ، دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة ظاهرة الفساد (دراسة حالة العراق) ، مصدر سابق ، ص 372.

[22]– هاشم الشمري ، إيثار الفتلي ، الفساد الاداري والمالي واثاره الاقتصادية والاجتماعية ، مصدر سابق ، ص 42–43.

[23]– فراس البياتي ، التحول الديمقراطي في العراق بعد 9نيسان 2003 ، مصدر سابق ، ص 347.

[24]– علاء فرحان طالب ، علي الحسين حميدي العامري ، الفساد الاداري والمالي – مدخل تكاملي ، مصدر سابق ، ص 60–61.

[25]– خالد محمد طاهر شبر ، الارهاب ومستقبل التنمية الاقتصادية في العراق ، العارف للمطبوعات بيروت – لبنان ، ط 1, 2015، ص 252–253.

[26]– عباس علي محمد ، الأمن والتنمية دراسة حالة العراق (للمدة 1970– 2007) ،الساقي ، مركز العراق للدراسات ، ط 1, 2013، ص 82.

[27]– حيدر علي عبدالله الجشعمي، الفساد والنزاهة في العراق ، مصدر سابق ، ص 62.

[28]–هاشم الشمري و إيثارالفتلي، الفساد الإداري والمالي واثاره الاقتصادية والاجتماعية، مصدر سابق،ص 92.

[29]– علاء فرحان طالب ، علي الحسين حميدي العامري ، استراتيجة محاربة الفساد الاداري والمالي – مدخل تكاملي ، مصدر سابق ، ص 65–66.

*– يقصد باقتصاد الظل هو اقتصاد السوق السوداء المتمثلة بالانشطة المشروعة وغير المشروعة كالتهرب الضريبي وغسيل الاموال وغيرها من الممارسات الفاسدة للمزيد انظر : هاشم الشمري ، ايثار الفتلي ، الفساد الاداري والمالي واثاره الاقتصادية والاجتماعية ، مصدر سابق ، ص 103.

[30]– هاشم الشمري ، ايثار الفتلي ، الفساد الاداري والمالي واثاره الاقتصادية والاجتماعية ، مصدر سابق ، ص 100–103.

[31]– حيدر علي عبد الله الجشعمي ، الفساد والنزاهة في العراق ، مصدر سابق ، ص 634–65.

[32]– سارة ابراهيم حسين ، مؤسسات المجتمع المدني والسياسات العامة ، مكتبة السنهوري – بغداد ، ط 1 , 2014، ص 9.

[33]– علي عبد الكريم الجابري ، دور الدولة في تحقيق التنمية المستدامة في مصر والاردن ، دار دجلة – عمان ، ط 1, 2012،ص 181.

[34]– عبد العظيم جبر حافظ ،التحول الديمقراطي في العراق ، مؤسسة مضر مرتضى للكتاب العراقي ، ط 1, 2011،ص 289–290.

[35]– امل هندي الخزعلي ، جدلية العلاقة بين الديمقراطية المواطنة والمجتمع المدني العراق انموذجا ، مجلة العلوم السياسية – جامعة بغداد ' العدد 32, 2006، ص 134–135.

[36]– توماس ماير – أودو فورهولت، المجتمع المدني والعدالة ، ترجمة راندا النشار وآخرون ، المركز الثقافي الالماني ، المركز القومي للترجمة – القاهرة ، ط 1 , 2010، ص 62.

[37]– جون إهرنبرغ ، المجتمع المدني التاريخ النقدي للفكرة ، ترجمة علي حاكم صالح ، حسن ناظم ، مركز دراسات الوحدة العربية بيروت ط 1 ,2008، ص 438.

[38]– حسن لطيف كاظم الزبيدي ، الدولة والتنمية في الوطن العربي ، الوراق للنشر والتوزيع ، ط 1, 2008، ص 179.

[39]– سداد مولود سبع، علاقة المجتمع المدني بالنظام السياسي التأثير والتأثر– دراسة حالة مصر والاردن– اطروحة دكتوراه، جامعة النهرين–كلية العلوم السياسية– قسم النظم السياسية والسياسات العامة، 2008،ص 40.

[40]– عباس فاضل محمود ، دور منظمات المجتمع المدني في تعزيز البناء الديمقراطي في العراق ، مجلة الاستاذ ، العدد 203 , 2012،ص 621–623.

[41]– سارة إبراهيم حسين ، مؤسسات المجتمع المدني والسياسات العامة ، مصدر سابق ، ص 30–34.

[42]– دورين بنيامين هرمز ، الديمقراطية ومؤسسات المجتمع المدني ، مجلة جامعة كربلاء العلمية ، العدد 2 , 2014 ، ص 37.

[43]– سارة إبراهيم حسين ، مؤسسات المجتمع المدني والسياسات العامة ، مصدر سابق ، ص 43–45.

[44]– سارة إبراهيم حسين . مؤسسات المجتمع المدني والسياسات العامة ، مصدر سابق ، ص 50–51.

[45]– محمد سالم صالح ، المجتمع المدني ودوره في مكافحة الفساد ، رسالة ماجستير ، جامعة النهرين – كلية العلوم السياسية ، 2008، ص 95.

[46]– سارة إبراهيم حسين ، مؤسسات المجتمع المدني والسياسات العامة ، مصدر سابق ، ص 141.

[47]– عبد العظيم جبر حافظ ، التحول الديمقراطي في العراق ، مصدر سابق ، ص 302–308.

[48]– سارة إبراهيم حسين ، مؤسسات المجتمع المدني والسياسات العامة ، مصدر سابق ، ص 148.

[49]– عبد العظيم جبر حافظ ، التحول الديمقراطي في العراق ، مصدر سابق ، ص 309.

[50]– اسراء علاء الدين نوري ، دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة ظاهرة الفساد (دراسة حالة العراق) ، مصدر سابق ،ص 386.

[51]– ساره إبراهيم حسين ، مؤسسات المجتمع المدني والسياسات العامة ، مصدر سابق ، ص 154.

[52]– عبد العظيم جبر حافظ ، التحول الديمقراطي في العراق ، مصدر سابق ، ص 310.

[53]– ينظر الدستور العراقي الدائم 2005.

[54]– أسراء علاء الدين نوري ، دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة ظاهرة الفساد (دراسة حالة العراق) مصدر سابق ، ص 387.

[55]– عبد العظيم جبر حافظ، التحول الديمقراطي في العراق ، مصدر سابق ، ص 313.

[56]– اسراء علاء الدين نوري ، دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة ظاهرة الفساد ، مصدر سابق ، ص 389–391.

[57]– ياسر خالد بركات الوائلي ، الفساد الإداري مفهومة ومظاهره وأسبابه مع أشارة إلى تجربة العراق في الفساد ، جريدة النبا ، العدد 80 , 2006 .

[58]– حيدر علي عبدالله الجشعمي ، الفساد والنزاهة في العراق ، مصدر سابق ، ص 72–74.

[59]– موسى فرج ، سنوات الفساد التي اضاعت كل شيء ، الروسم للصحافة والنشر والتوزيع ،.بغداد ، ط اولى ، 2015، ص 105.

[60]– حيدر علي عبدالله الجشعمي ، الفساد والنزاهة في العراق ، مصدر سابق ، ص 78–79.

[61]– سالم سليمان وخضر عباس عطوان ، الفساد السياسي والاداء الاداري دراسة في جدلية العلاقة ، مجلة دراسات سياسية ، العدد 20 , 2012، ص 4.

[62]– كامل كاظم بشير الكناني ، ارجوحة التنمية في العراق ، دار الدكتور للعلوم – بغداد ، ط اولى ، 2013، ص 237–238.

[63]– عدنان فرحان عبد الحسين الجوارين ، التنمية المستدامة في العراق الواقع والتحديات ، مركز العراق للدراسات ، ط اولى ، 2015، ص 213–214.

[64]– فرانك كنتر ، الاقتصاد السياسي للعراق إعادة التوازن في مجتمع مرحلة ما بعد الصراع ، ترجمة مهند طالب الحمدي ، دار إدوار الكر المحدودة للنشر المملكة المتحدة ، ط اولى ، 2015، ص 97–106.

[65]– عبد الستار الكعبي ، نظرة اولية في الفساد المالي والاداري في العراق ، الشبكة الدولية الانترنيت ، على الرابط alkal3a.net/..../3382-2013-04-25-10-56-

[66]– موسى فرج ، قصة الفساد في العراق، دار الشجرة للنشر والتوزيع ، ط اولى ، 2013، ص 144–148.

[67]فاطمه عبد جواد ، الفساد الاداري والمالي واثاره السلبية على مؤسسات الدولة العراقية وسبل معالجته ، الشبكة الدولية ، الانترنيت ، على الرابط **http:// ..tax.mof. gov. iq/ArticIeShow. Aspx**

[68]– اسراء علاء الدين نوري ، دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة ظاهرة الفساد (دراسة حالة العراق)، مصدر سابق ، **392–393**.

[69]– حيدر علي عبدالله الجشعمي ، الفساد والنزاهة في العراق ، مصدر سابق ، ص **126**.

[70]– اسراء علاء الدين نوري ، دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة ظاهرة الفساد (دراسة حالة العراق) ، مصدر سابق ، ص **395– 396**.

[71]– سارة ابراهيم حسين ، مؤسسات المجتمع المدني والسياسات العامة ، مصدر سابق ، ص **162–163**.

[72]– رعد كاظم غيدان ، الاستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد في العراق (**2010–2014**)،ص **32**.

[73]– حسن كريم ، مفهوم الحكم الصالح في الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، **2004**، ص **97**.

[74]– احمد صقر عاشور ، تحسين اداء التنمية من خلال اصلاح منظمة ادارة الحكم في الدول العربية ، برنامج الادارة الرشيدة لخدمة التنمية في البلاد العربية ، الاردن ، **2005**، ص **39**.

[75]– محمد سالم صالح ، المجتمع المدني ودوره في مكافحة الفساد ، رسالة ماجستير غير منشوره ، جامعة النهرين ، كلية العلوم السياسية ، **2009**، ص **95 – 103**.

[76]*– نصت المادة (**45**) أولا ((تحرص الدولة على تعزيز دور منظمات المجتمع المدني ، ودعمها وتطويريها واستقلاليتها ، بما ينسجم مع الوسائل السلمية لتحقيق الأهداف المشروعة لها ، وينظم ذلك بقانون)) للمزيد إنظر الدستور العراقي الدائم لعام **2005**، الدستور ومجموعة قوانين الاقاليم والمحافظات ، المكتبة القانونية ، بغداد شارع المتنبي ، ص **15**.